

مجلة البحث العلمي الإسلامي

ترخيص صادر من وزارة الإعلام رقم ٢٠٠٤/٣٦٤

مجلة إسلامية شهرية متخصصة تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية (تصدر كل ثلاثة أشهر مؤقتاً)

السنة الأولى - العدد الأول - رمضان ١٤٢٥هـ - [redacted] ٢٠٠٤م

البحث في العبادات

أسباب الخشوع في الصلاة

فضيلة الشيخ عبد الهادي بن حسن وهبي

البحث المنهجي

منشأ الخطأ في التكفير والتفسيق (قواعد وضوابط)

أ. د. فضيلة الشيخ صالح بن غانم السدلان

البحث الاجتماعي

العواصم من الفتن

فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن عبد الله البريك

البحث الدعوي

الفوائد الدعوية

من قول النبي ﷺ يا أبا عمير ما فعل النغير

فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبد الله العيدي

البحث الاقتصادي

عقد الإيجار المنتهي بالتمليك

د. سعد الدين بن محمد الكبي

البحث الثقافي

دراسة حديث

(الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل)

د. أبو بكر بن سالم الشهال



مجلة البحث العلمي الإسلامي

ترخيص صادر من وزارة الإعلام رقم ٣٦٤/٢٠٠٤

مجلة إسلامية شهرية متخصصة تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

(تصدر كل ثلاثة أشهر مؤقتاً)

السنة الأولى - العـدد الأول - رمضـان ١٤٢٥هـ -

المدير المسؤول

د. سعد الدين بن محمد الكبي

المحتويات


بسم الله الرحمن الرحيم

الافتتاحية

بقلم : هيئة التحرير

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد،

فإن البحث العلمي الإسلامي، والدراسة الهادفة، وسيلة من وسائل الأمم المتحضرة للتطلع نحو مستقبل أفضل.

فما أحيت أمة من الأمم جانب البحث والدراسة لقضاياها النازلة والمستجدة إلا وتوصلت بذلك الى نتائج أحسن، وتمكنت أن تضع لمجتمعاها حلولاً وبدائل لكثير من المسائل الشائكة والمستعصية، وأن تساهم في توعية شباهما، وتثقيف أبنائها، وتبصيرهم بما يصلح لهم، ويحقق لهم السعادة، ويجنبهم المخاطر والشقاء.

وإن البحث العلمي الإسلامي يمتلك ثروة علمية هائلة، وكنزاً تراثياً ضخماً، يزخر بالأدلة والقواعد الثابتة المطّردة التي تحقق له نتائج صحيحة تضمن للإنسانية حياة هانئة، إذا التزمت بأحكامه ونتائجه.

ذلك أن البحث العلمي الإسلامي يستند في دراسته إلى الوحيين الصادقين، والنبعين الصافيين، القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة، وإلى المصادر التابعة لهما، كالإجماع، وأقوال الصحابة(١) رضي الله عنهم، والقياس الصحيح، ضمن شروط وضوابط فصّلها الفقهاء المسلمون في كتب الأصول غالباً.

(١). وأهل البيت عند أهل السنة والجماعة، داخلون في مسمى الصحابة رضي الله عنهم بالنسبة للاستدلال بأقوالهم، وأما في الحب والمنزلة فلهم درجة ومنزلة خاصة في الحب والولاء.

وبالجملة، فإن البحث العلمي الإسلامي يستمد مصادره من التشريع الإسلامي الذي له ميزاته التي تميزه عن غيره، وتجعله فريداً في عالم القوانين والتشريعات، ذلك أنه وحي إلهي، تتريل من الحكيم العليم، الذي يعلم أحوال العباد وما يصلح لهم في معاشهم ومعادهم، وما يحقق لهم الخير في دنياهم وأخراهم، ﴿ **ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**(١) ﴾ . وهو سبحانه متره عما يعتري العباد من القصور والنقص، ﴿**لا يضل ربي ولا ينسى**(٢) ﴾. والرسول صلى الله عليه وسلم هو المبلغ عن ربه، ﴿**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّل إليهم** (٣) ﴾. وهو معصوم من الخطأ في تبليغ الشريعة، كما قال تعلى :﴿**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى**(٤) ﴾.

والتشريع في الإسلام له خصائص لا توجد في غيره من التشريعات الوضعية، ومن أبرزها:

١ – أنه تشريع كامل، لا نقص فيه بوجه من الوجوه، كما قال تعالى :﴿**ما فرطنا في الكتاب من شيء**(٥) ﴾.

٢ – أنه شامل للزمان والمكان، فليس وليد بيئةٍ معينة، ولا حلاً لمشكلة قوم معينين، فلا يختص بأمة، ولا جنس، ولا هو مقتصر على أرض ولا إقليم، بل هو للناس كافةً على اختلاف بيئاتهم وتباعد أقطارهم، قال تعالى :﴿**وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين**(٦) ﴾.

٣ – أن مصادره توقيفية، ومستقلة، فلا يمكن أن يزاد عليها أو أن ينقص منها، وما جاء من جتهاد الفقهاء فلا يعدو كونه تفسيراً للنص وفهماً له، فلا يُعد الاجتهاد في التشريع الإسلامي مصدراً تشريعياً، بل الاجتهاد خاضع في قبوله ورده للمصدرين الرئيسين:

---

(١). سورة الملك [١٤].

(٢). سورة طه [٥٢].

(٣). سورة النحل [٤٤].

(٤). سورة النجم [٣ و ٤].

(٥). سورة الأنعام [٣٨].

(٦). سورة الأنبياء [١٠٧].

القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

ويعود السبب في كون التشريع الإسلامي يقتصر على مصادره، فلا يقبل مصدراً آخر، أنه من عند الله، والله لا يقبل الشركة في التشريع، كما قال تعالى: ﴿**أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**(١)﴾. ذلك أن الذي يقبل الزيادة والشركة، قاصر في استقلاله، ناقص في علمه وأفعاله، وتشريعُ الله كامل أحاط فيه بكل شيء، ﴿**قد أحاط بكل شيءٍ علماً**(٢)﴾.

وقد بين الله سبحانه أنه لو كان في التشريع الإسلامي شيء من عند غير الله، لدخله الخطأ والخلل، والخلاف، كما قال تعالى: ﴿**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً**(٣)﴾، ولما اقتصر التشريع الإسلامي على مصادره المتلقاة من الوحي، جاءت أحكامه عادلة، وأخباره صادقة، كما قال تعالى: ﴿**وتمَّت كلمة ربك صدقاً وعدلاً**(٤)﴾.

هذا بالإضافة الى أن نصوص التشريع قواعد عامة، تصلح أن تحكم على كثير من الحوادث، ويندرج تحتها كثير من الفرعيات التي لا حصر لها، وغير ذلك من الخصائص التي تؤسس للبحث العلمي الإسلامي، والدراسات الهادفة، وتوصل الى ثمرة البحث في أبعادها الحقيقية ألا وهي: التوصل الى ما يكرم الإنسان، وفق نتائج صحيحة تحقق له الحياة السعيدة، وبالتالي الأمن والرخاء.

وها هي مجلة البحث العلمي الإسلامي، تطل على العالم الإسلامي، من نافذة البحث والدراسة، بعددها الأول، والعالم الإسلامي مثخن بالجراح، لأسباب كثيرة، من أهمها: ترك الأمة الإسلامية الالتزام بثمرة البحث العلمي الإسلامي المنضبط.

وإننا لنسأل الله أن تساهم مجلتنا في توعية شبابنا، وتثقيف أبنائنا، ونهضة أمتنا، فإنه ولي ذلك والقادر عليه وهو خير مسؤول.

---

(١). سورة الشورى [٢١].
(٢). سورة الطلاق [١٢].
(٣). سورة النساء [٨٢].
(٤). سورة الأنعام [١١٥].

البحث في العبادات

أسباب الخشوع في الصلاة

فضيلة الشيخ عبد الهادي بن حسن وهبي*

* داعية إسلامي خريج جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض كلية اصول الدين قسم السـنة، والمدير العام لمعهد الوقـف الإسلامي في بيروت التابع لجمعية السراج المنير الإسلامية، له مؤلفات عديدة، منها (في ظلال المحبة، الكلمات الحسـان في بـيان علو الرحمن، الحصن الحصين من الشيطان الرجيم، وغيرها).

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد، فإن الله تعالى قد عظَّم الصلاة في القرآن، وعظَّم أمرها وشرَّفها، وشرَّف أهلها، وخصَّها بالذِّكر من بين الطاعات كلِّها في مواضع من القرآن كثيرة، وأوصى بها خاصةً.

والصلاة : آخر ما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم أمته عند خروجه من الدنيا. وهي آخر ما يذهب من الإسلام. وهي أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من عمله.

إنّ الصلاة صلةٌ ولقاءٌ بين العبد والرب. فهي أفضل الأعمال، وعمود الدين، ونور في الدنيا والآخرة، وعونٌ في المهمات.

ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع الى الصلاة (١)، وما يزال هذا الينبوع الدافقُ متناول كل مؤمنٍ يزيدُ للطريق.

وإن المقصودَ الأعظم من الصلاة وروحها الخشوع، وهو : حضور القلبِ فيها بين يدي الله تعالى محبةً له وإجلالاً وخوفاً من عقابه، ورغبةً في ثوابه، مستحضراً لقربه، فيسكن لذلك قلبه وتطمئن نفسهُ، وتسكنُ حركاته، متأدباً بين يدي ربه، مستحضراً جميع ما يقوله ويفعله في صلاته، من أولها الى آخرها، فتزولُ بذلك الوساوس والأفكار.

وهذا أمرٌ تهاون به الناس في هذه الأيام. فكثيرٌ من الناسِ من حين ما يدخل في الصلاة، يبدأ قلبه يتجولُ يميناً وشمالاً في التفكير والهواجس، ولهذا تجده يخرج من صلاته، وما استنار بها قلبه ولا قرت بها عينه، ولا انشرحَ بها صدرهُ ولا قوي بها إيمانهُ.

---

(١). رواه أبو داود (١٣١٩)، وحسنه الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود (١١٧١).

ولما كان الأمر بهذه الخطورة، جمعت هذه القطوف الدانية تذكيراً بالخشوع وحثاً على طلبه والقيام بحقه، راجياً من الله تعالى أنْ ينفعني بها أولاً، وأنْ ينفعَ بها من يقرؤها من المســـلمين. إنه سميعٌ مجيب.

قال الله تعالى :﴿**قَد أفلحَ المؤمنُونَ ۞ الذينَ هُم في صلاتِهِمْ خاشعُونَ**﴾[المؤمنون: ١-٢].

فلا يرجو الفلاحَ إلاّ الخاشعون. جعلنا الله منهم.

وأصل الخشوع: هو لين القلب ورقَّته وسكونه وخضوعه وانكساره، فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح والأعضاء لأنها تابعة له (١).

ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقـــول في ركوعه في الصلاة :"... اللهم لك ركعت، وبـــك آمنتُ، ولك أسلمتُ، خشــــع لك سمعي وبــــصري ومخي وعظمي وعصبي..." (٢).

ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من قلبٍ لا يخشع.

عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول:"اللهم إني أعوذ بك من علمٍ لا ينفع، وقلبٍ لا يخشع، ومن نفسٍ لا تشبع، ومن دعوةٍ لا تستجاب" (٣).

وأول ما تفقـــد هذه الأمة الخشـــوع، فعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"أولُ شيءٍ يرفعُ من هذه الأمة الخشوعُ، حتى لا ترى فيها خاشعاً" (٤).

وهذا -والله أعلم- يعود لسببين :

الأول : عدم تذكير الدعاة وطلبة العلم الناس بالخشوع في الصلاة.

الثاني : كثرة الفتن المرئية والمسموعة في هذا الزمان العصيب.

---

(١). مدارج السالكين [ص. ٤٣٩].

(٢). قطعة من حديث رواه مسلم [٧٧١].

(٣). أخرجه مسلم [٢٧٢٢].

(٤). رواه الطبراني في "مسند الشاميين" [١٥٧٩]، وصححه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" [٢٥٦٩].

ولكن ما هي الأسباب التي تعين على الخشوع؟

السبب الأول : أن يستحضر العبد أنه واقف بين يدي الله تعالى، وأنه يناجيه.

لو أنَّ أحداً من الناس حصل له مقابلة بينه وبين الملك خمس مرات في اليوم، لعد ذلك من مناقبه ولفرح بذلك.

أنت تناجي ملك الملوك في اليوم خمس مرات على الأقل، فلماذا لا تفرح بهذا؟ احمد الله على هذه النعمة وأقم الصلاة (١).

أنتَ لو وقفت بين يدي ملك من ملوك الدنيا يناجيك ويخاطبك، لو بقيت معه ساعتين تكلمه لوجدت ذلك سهلاً.

يمكنُ لو تقفُ على قدمينِ ولا تنتقل من ركوعٍ إلى سجودٍ إلى جلوسٍ، وتفرح أن هذا الملك يكلمك، فكيفَ وأنت تناجي ربك الذي خلقك، ورزقك، وأمدك، وأعدك، تناجيه وتهرب هذا الهروب (٢).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم الظهر، فلما سلَّم نادى رجلاً كان في آخر الصفوفِ، فقال : "يا فلان، ألا تتقي الله، ألا تنظرُ كيف تصلي؟ إنَّ أحدكم إذا قام يصلي إنما يقوم يناجي ربه، فلينظر كيف يناجيه..." (٣).

وقوله صلى الله عليه وسلم : "إنما يناجي ربه"، إشارة الى أنه ينبغي له أن يستحي من نظرِ الله إليه واطلاعِهِ عليه، وقربه منه، وهو قائمٌ بين يديه يناجيه؛ فلو استشعرَ هذا، لأحسن صلاته غايةَ الإحسانِ، وأتقنها غايةَ الإتقانِ (٤).

وعن البياضيِّ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن المصلي يناجي ربه،

---

(١). شرح رياض الصالحين [١/٢٤٢].

(٢). شرح رياض الصالحين [١/٢٧١].

(٣). أخرجه ابن خزيمة [٤٧٤]، وحسنه الألباني رحمه الله في تعليقه على صحيح ابن خزيمة.

(٤). فتح الباري [٣/١٤٩]، لابن رجب الحنبلي رحمه الله.

فلينظر بما يناجيهِ به" (١).

لا بدَّ من مراقبة الله تعالى ليستقيمَ أمرُ الصلاة، لا بـد أن نضعَ الدنيا وراء ظهورنا، وماذا لو علم الشخصُ أن كلماته مسموعةٌ، وأنها بالغةُ السلطان لا محالة، ماذا سيقـول؟ وكيف يتكلم؟ ألا تجدهُ يزن الحروف والكماتِ؟ فكيفَ بمن سيمثُلُ أمام السميعِ البـصير العليم، الذي لا تخفى عليه خافية؟ (٢).

ولا يزال العبدُ يجاهدُ نفسهُ، ويجتهد ليتحقق بهذا المقام العالي.

السبب الثاني : قطعُ الحركة والعبث وملازمة السكون.

عن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال :"خرجَ علينا رسـول الله صلى الله عليه وسـلم، فقال:"ما لي أراكم رافعي أيديكم، كأنها أذنابُ خيلٍ شُمُسٍ؟ اسكنوا في الصلاة" (٣).

فقوله صلى الله عليه وسلم :"اسكنوا" يقتضي السكون في كل فعلٍ من أفعال الصلاة.

فكثيرٌ من المصلين لا تسكنُ جوارحه، نجده يعبثُ بيديه أو رجليه أو عينيه أو رأسـه، يحركُ يدهُ ينظرُ الى ساعته؛ يعبثُ في لحيته، يقدم رجلهُ ويردها، يرفعُ بـصره إلى السـماء. ورفعُ البصرِ إلى السماءِ في الصلاة ينافي الأدب مع الله، ولذلك كان حراماً وحذَّر منه النبي صلى الله عليه وسلم تحذيراً بالغاً، وقال فيه قولاً شديداً (٤).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قـال :"لَيَنتهِينَّ أقـوامٌ عن رفعهم أبصارهم، عند الدعاء في الصلاة، إلى السماء؛ أو لَتُخطَفَنَّ أبصارهم" (٥).

فلما كان رفعُ البصر إلى السماء ينافي الخشوع، حـرمه النبي صلى الله عليه وسـلم وتوعد عليه(٦).

---

(١). رواه مالك [١٧٤] بسند صحيح.

(٢). الصلاة [ص ١١]، للشيخ حسين العوايشة حفظه الله تعالى.

(٣). رواه مسلم [٤٣٠].

(٤). الضياء اللامع من الخطب الجوامع [ص ٣٩٩]، للعلامة ابن عثيمين رحمه الله.

(٥). رواه مسلم [٤٢٩].

(٦). القواعد النورانية [ص ٧٨].

السبب الثالث: أن يستحضر العبد أن الله قريب منه ويسمعه.

عن عبيد الله بن عُمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بُصاقاً في جدار القبلة فحكَّهُ، ثم أقبل على الناسِ فقال: "إذا قام أحدكم الى الصلاة، فإن الله قِبَلَ وجهِهِ، فلا يبصق قبل وجهه" (١).

ومقصود النبي صلى الله عليه وسلم بذكر هذا أن يستشعرَ المصلي في صلاته قرب الله منه، وأنه بمرأى منه ومسمع وأنه مناجٍ له، وأنه يسمعُ كلامه ويردُّ عليه جوابَ مناجاتِهِ له.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قال الله تعالى: "قَسمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبدُ: الحمد لله ربِّ العالمين، قال الله تعالى: حمدني عبدي. وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي. وإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجَّدني عبدي. فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل. فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل" (٢).

أفتجدُ أيها المسلمُ صلةً أقوى من تلك الصلة، يجيبك ربُّك على قراءتك آيةً آية، وهو فوق عرشه وأنت في أرضه، عنايةً بصلاتك وتحقيقاً لصلاتكَ (٣).

ومع ذلك فالكثير منا في هذه المناجاة معرض بقلبهِ، تجده يتجول يميناً وشمالاً وهو يتذكرُ مشاريعهُ؛ كم ربح؟! وكم خسر؟! يتذكر ماذا أعطى؟! وماذا أخذ؟! يفكر أين سيذهبُ اليومَ؟! وماذا سيفعل؟! مع أنه واقفٌ بين يدي الله عز وجل، يناجي من يعلم ما في الصدورِ، وهذا من جهلنا.

---

(١). رواه البخاري [٤٠٦ و ٧٥٣ و ١٢١٣ و ٦١١١]، ومسلم [٥٤٧].

(٢). رواه مسلم [٣٩٥].

(٣). شرح رياض الصالحين [١/ ٢٤٠].

السبب الرابع: إحضار القلب فيها وعدم انشغاله بهموم الدنيا وأعمالها، وأن يُقبلَ بقلبه على الله عز وجل، ولا يشتغل بغير صلاته.

والخشوعُ في الصلاةِ إنما يحصلُ لمن فرّغ قلبهُ لها، واشتغلَ بها عما عداها، وآثرها على غيرها، وحينئذ تكونُ له راحة وقرة عينٍ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: ''حُبِّبَ إليّ النساء والطِّيب، وجعلت قرَّةُ عيني في الصلاة'' (١).

وعن سالم بن أبي الجعد قال: قال رجلٌ: ليتني صليت فاسترحت، فكأنهم عابوا عليه ذلك. فقال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ''يا بلالُ أقمِ الصلاة، أرحنا بها'' (٢).

وعن عُقبة بن عامرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''ما من مُسلم يتوضَّأ فيُحسن وضوءهُ، ثم يقُومُ فيصلي ركعتين مُقبلٌ عليهما بِقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة'' (٣).

ولهذا جاء النهي عن الالتفات في الصلاة، وهو نوعان:

أحدهما: التفات القلب عن الله عز وجل بأن ينصرف إلى الدنيا وأشغالها، ولا يتفرَّغ لربه عزَّ وجلَّ.

النوع الثاني: الالتفات بالنظر يميناً وشمالاً، والمشروع قصرُ النظر على موضعِ سجودهِ لأن ذلك من لوازمِ الخشوعِ، ويقطعُ عنه الأشغال بالمناظر التي حوله.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في صلاته، فقال: ''اختلاسٌ يختلِسُهُ الشيطانُ من صلاةِ العبدِ'' (٤).

وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''..وإن

(١). رواه النسائي [٣٩٤٠]، وصححه الألباني رحمه الله في ''صحيح سنن النسائي'' [٣٦٨١].

(٢). رواه أبو داود [٤٩٨٥]، وصححه الألباني رحمه الله في ''صحيح سنن أبي داود'' [٤١٧١].

(٣). رواه مسلم [٢٣٤].

(٤). رواه البخاري [٧٥١ و ٣٢٩١].

الله أمركم بالصلاةِ فإذا صليتمْ فلا تلتفتوا؛ فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفتْ'' (١).

وحقيقٌ لمن علمَ أن الله تعالى مقبلٌ عليه، وأنه قِبَلَ وجهه أن يخشع ولا يلهو، ولا يلتفت، فيستحي أن ينظر إليه وهو لاه عنه.

(ومثلُ من يلتفتُ في صلاتهِ ببصره أو بقلبهِ مَثَلُ رجلٍ قد استدعاهُ السُّلطان، فأوقفهُ بين يديه، وأقبلَ يناديه ويخاطبهُ، وهو في خلال ذلك يلتفت عن السُّلطان يميناً وشمالاً، وقد انصرف قلبهُ عن السُّلطان، فلا يفهمُ ما يخاطبهُ به؛ لأنَّ قلبهُ ليس حاضراً معهُ، فما ظنُّ هذا الرجلِ أن يفعل به السُّلطان؟! أفليسَ أقلُّ المراتبِ في حقِّهِ أن ينصرف من بين يديه ممقوتاً مبعداً، قد سقط من عينيه؟!)(٢).

السبب الخامس: ذكر الموت

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ''اذْكُر الموتَ في صلاتك فإنَّ الرجلَ إذا ذكر الموتَ في صلاته، لَحريٌّ أن يحسنَ صلاته، وصلِّ صلاة رجلٍ لا يظنُّ أنه يصلي صلاةً غيرها...'' (٣).

انظروا -يرحمني الله وإياكم- إلى صلاتنا، أهي حسنة أم لا؟

ليس من العجبِ ألا ترى الحُسنَ والإتقان فيها؛ ذلك لأن ذِكرَ الموت فيها ميِّت أو شبه ميِّت!

لا ينبغي لنا أبداً أن ننسى قوله صلى الله عليه وسلم: ''فإنّ الرجل إذا ذكر الموت في صلاته، لحريٌّ أن يُحسن صلاته''.

ألا نفهم من ذلك أن الرجلَ إذا لم يذكر الموت في صلاته لجديرٌ ألا يحسنها ؟!.

---

(١). رواه الترمذي [٢٨٦٣]، وصححه الألباني رحمه الله في ''صحيح سنن الترمذي'' [٢٢٩٨].

(٢). الوابل الصيب [ص. ٣٥-٣٦].

(٣). رواه الديلمي في ''الفردوس'' [١٧٥٥]، وحسنه الألباني رحمه الله في ''صحيح الجامع'' [٨٤٩].

لقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمَ أنْ يذكر الموتَ في صلاته؛ لأنه سببٌ في تحسينِ الصلاة، فإن للموتِ رهبةً في النفوس، وبه خواتيمُ الأعمال، وما بعده أشدُّ رهبة وأكثرُ تخويفاً، فأين نحن من ضغطة القبر؟ وماذا سيكون جوابنا حين نُسأل في القبرِ؟ ثم إننا لا نعرفُ إين مصيرنا، ألِى جنةٍ عرضها السموات والأرضُ، أم إلى نارٍ وقودها الناسُ والحجارة؟ وهكذا يستعرض الإنسان صُوراً وصُوراً في الموت وما بعده، فيصليّ صلاةَ رجلٍ لا يظن أنه يصلي صلاةً غيرها (١).

عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: جاءَ رجلٌ الى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، عَلمني وأوجزْ. قال: "إذا قُمت في صلاتكَ، فصَلِّ صلاة مُودعٍ" (٢).

فإنهُ من ظنَّ أنهُ لا يبقى إلى صلاةٍ أخرى، جدَّ واجتهد في إتقان الصلاة وتكميلها وإحسانها. فهذه موعظةٌ عظيمةٌ إذا اتعظَ الإنسانُ بها، نَفعتْهُ وصلحت أحوالهُ(٣). فهل منْ سامعٍ منيبٍ، وأواهٍ حليمٍ للنصحية يستجيب ؟!(٤).

السبب السادس: الإكثار من الدعاء عند السجود.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربه وهو ساجدٌ، فأكثروا الدعاء" (٥).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "..وأما السجود فاجتهدوا في الدعاءِ، فَقَمِنٌ أنْ يستجاب لكم" (٦).

فلنستعن بالدعاءِ في السجود، ولنبتهل إلى الله تعالى ولنتضرَّع إليه أن يفرِّج الكُرُباتِ، وأن

(١). الصلاة [ص. ٩-١٠]، للشيخ حسين العوايشة حفظه الله تعالى.

(٢). رواه ابن ماجه [٤١٧١]، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن ابن ماجه" [٣٣٦٣].

(٣). شرح رياض الصالحين [١/٤٠١]، للعلامة ابن عثيمين رحمه الله.

(٤). الأفنان الندية [١/٢١٦].

(٥). رواه مسلم [٤٨٢].

(٦). رواه مسلم [٤٧٩].

يؤتينا من خير الدنيا والآخرة (١).

السبب السابع : أن يعلم العبد أن الشيطان حريصٌ على صرف قلب المصلي عن الله عز وجل.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : "إذا نودي بالصلاةِ أدبرَ الشيطانُ وله ضراطٌ، فإذا قضي أقبل، فإذا ثوِّبَ بها أدبر، فإذا قضي أقبل، حتى يخطِر بين الإنسان وقلبه، فيقول : اذكر كذا، وكذا.." (٢).

والعبدُ إذا قام في الصلاة؛ غار الشيطانُ منه، فإنه قامَ في أعظم مقامٍ وأغيظِهِ للشيطان، وأشدِّهِ عليه، فهو يحرص كل الحرص، ويجتهد كل الاجتهاد أن يحول بينه وبين قلبه، فيذكِّره في الصلاة ما لم يكن يذكر قبل دخولهِ فيها، حتى ربما كان قد نسي الشيءَ والحاجة، وأيسَ منها، فيذكِّرهُ إياها في الصلاة؛ ليشغلَ قلبه بها، ويأخذهُ عن الله عز وجل، فيُنقِصُ (عليه كمالها وفوائدها وثمراتها من خشوعها وحضورها، وما يتنعَّم به المصلي وتَقرُّ به عينه، من ذكر الله ومناجاته بتلاوة كتابه)(٣)، فيقوم فيها بلا قلبٍ، فلا ينالُ من إقبالِ الله تعالى وكرامته وقربه ما ينالهُ المقبلُ على ربه عز وجل، الحاضرُ بقلبه في صلاته، فينصرفُ من صلاته مثل ما دخل فيها بخطاياه وذنوبه، وأثقاله لم تخفَّ عنه بالصلاة، فإن الصلاة إنما تكفرُ سيئاتِ من أدى حقها، وأكملَ خشوعها، ووقفَ بين يدي الله تعالى بقلبه وقالبه(٤)، كما جاء في حديث عمرو بن عبسةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في فضلِ الوضوءِ وثوابه، ثم قال : "فإنْ هوَ قام فصلى، فحمِدَ الله وأثنى وعليه، ومجده بالذي هو له أهلٌ، وفرَّغ قلبه لله، إلا انصرف من خطيئتِهِ كهيْئتِهِ يوم ولدته أمُّهُ" (٥).

---

(١). الصلاة [ص٤٦] للشيخ حسين العوايشة حفظه الله تعالى.

(٢). رواه البخاري [٣٢٥٨، ١٢٣١، ١٢٢٢، ٦٠٨]، ومسلم [٣٨٩].

(٣). فتح الباري [٤/١٤٠] لابن رجب الحنبلي رحمه الله.

(٤). الوابل الصيب [ص ٣٧].

(٥). رواه مسلم [٨٣٢].

فتأمل في صلاتك وانظر هل تفرَّغ قلبك لله، تصلي لله تعالى كأنك تراه، قد اجتمع همك كلهُ على الله، وصار ذكرهُ ومراقبتهُ ومحبتهُ والأنسُ به في محل والوساوس أم لا ؟(١).

وإنما يقوى العبدُ على حضورهِ في الصلاة واشتغالهِ فيها بربه عز وجل إذا قهر شهوته وهواه(٢)، وإلا فقلبٌ أُشربَ حبَّ المسلسلات والقنوات الفضائية والأغنيات والشهوات، كيف يخشعُ في الصلاة ؟!

السبب الثامن: أن يعلمَ العبد بأن روح الصلاةِ ومقصودها الأعظم، حضور القلب بين يدي الله، ومناجاته بكلامه، و ذكره والثناء عليه، ودعائه والتضرع إليه، وطلب القربة عنده، ورجاء ثوابه؛ وأنَّ الصلاة بلا خشوع، كالجسم بلا روح، وكالقشور بلا لب.

ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : "إن الرجل لينصرفُ وما كُتب لهُ إلا عُشرُ صلاتهِ، تُسعُها، ثُمنها، سُبعها، سُدسها، خُمسها، رُبعها، ثُلثها، نِصفُها"(٣). يعني – والله أعلم– أن ذلك على حسب حضور قلبه فيها وإحسانها.

وكلٌّ منا يعلمُ صلاتهُ وأين قلبهُ فيها؟ وكيفَ تفرُّغُهُ لها واهتمامُهُ بها. والله المستعانُ وعليه التُّكلانُ، ولا حول ولا قوَّةَ إلا بالله.

السبب التاسع: أن يعلم العبد أن الصلاةَ أول ما يحاسب عليه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إنَّ أول ما يحاسب بهِ العبدُ يوم القيامة من عملهِ صلاتهُ، فإنْ صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخَسِرَ..."(٤).

إنَّ الساعة آتية لا ريب فيها، وسوف يأتي يوم نقف فيه بين يدي الله تعالى للحساب، وأول

---

(١). التبيان في أقسام القرآن [ص ٣٠٣ – ٣٠٤]، لابن قيم الجوزية رحمه الله.

(٢). الوابل الصيب [ص ٤١-٤٢].

(٣). رواه أبو داود [٧٩٦]، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن أبي داود" [٧١٤].

(٤). رواه الترمذي [٤١٣]، وصححه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن الترمذي" [٣٣٧].

شيء نحاسب عليه في ذلك اليوم الرهيب الصلاة؛ فإن صلحت فقد حصل للعبد كلُّ مرغوبٍ، ونجا من كلِّ مرهوبٍ. وإن فسدت (فيا لها من خسارةٍ فادحةٍ لا تنجبر، وقاصمة للظهر لا تزول أو تبرأ، وعثرةٍ مردية لا تقال)(١).

فاستحضار هذا الأمر العظيم، يدفعنا لتحسين صلاتنا والخشوع فيها.

هذه الأسباب العظيمة الجليلة نغفل عنها أكثر الأحيان. وإنهُ لجديرٌ بنا أنْ نسعى لتحقيقها والعناية بها، وأن نجعلها نصبَ أعيننا وحديث نفوسنا. لنحصلَ على النتائج الحميدةِ والثمراتِ الجليلةِ.

وفي الختام فإنَّ الله تعلى يقول :﴿**إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر**﴾ [العنكبوت٤٥].

وهذا خيرٌ مؤكدٌ.

الصلاةُ تنهى عن الفحشاء والمنكر.. لكن متى؟ إذا كانت صلاةً مقامةً على الوجه الأكملِ؛ ولهذا نجدنا كثيراً نصلي ولا نجدُ القلوب تتغير أو تكره الفحشاء أو المنكر، أو يكون الإنسانُ بعدَ الصلاةِ خيراً منها قبلها، لا نجد هذا؛ لأنَّ الصلاة التي نصليها ليست الصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر، وإلا فكلامُ الله حق، ووعدهُ صدق الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر إذا كنتَ قد هممتَ بذنبٍ أو كان قلبك يميلُ الى المعاصي، فإنكَ إذا صليتَ انمحى ذلك كله، لكن بشرط أن تكون الصلاة التي ترادُ منك والتي تريدها أنت لله عز وجل صلاة أكمل ما يكون.

ولهذا يجب علينا -ونسأل الله أن يعيننا- أن نعتني بصلاتنا، نكمِّلها بقدر المستطاع بجميعِ أركانها وشروطها وواجباتها ومكمِّلاتها؛ فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر(٢). وأي شيءٍ أعظمُ من هذا وأجلُّ وأكملُ؟

---

(١). الأفنان الندية [١/٢١٧].

(٢). شرح رياض الصالحين [٣/٢٣٢].

قال ابن مسعود رضي الله عنه : من لم تأمره الصلاة بالمعروفِ، وتنهاه عن المنكر، لم يزدد بها إلا بعداً(١). -نسأل الله العافية- لأنها ليست الصلاة المطلوبة منَّا، الصلاة المطلوبـــة منَّا أن تكونَ صلاة بمعنى الكلمة.

فنسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم ممن تنهاه صلاته عن الفحشـــاء والمنكر، وأنْ يتقـــبَّلَ منَّا ومنكم، إنهُ على كلِّ شيءٍ قدير(٢).

(١). رواه الإمام أحمد في "الزهد" [ص ١٥٩]، والطبراني في "المعجم الكبير" [٨٥٤٣] وسنده صحيح. كما قـــال العراقـــي في "تخريج الإحياء" [١/١٠٢].

(٢). شرح رياض الصالحين [٣/٢٣٢-٢٣٣].

البحث المنهجي

منشأ الخطأ في التكفير والتفسيق
(قواعد وضوابط)

أ. د. فضيلة الشيخ صالح بن غانم السدلان*

* أستاذ الدراسات العليا بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، قسم الفقه، وإمام وخطيب مسجد الأميرة الجوهرة بالرياض، قام بزيارات دعوية عديدة الى كثير من دول العالم الإسلامي، وشارك في العديد من المؤتمرات العلمية كمؤتمر الأخطاء الطبية الذي أقيم بجامعة جرش في الأردن، كما له مشاركات دعوية وعلمية عبر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الحجة على الخلق أجمعين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، سيد الأنبياء والمرسلين.

أما بعد،

فلم تزل مظاهر غلو دعاة التكفير والتفسيق ظاهرةً وباديةً للعيان منذ ظهورهم، والمتأمل في التاريخ إلى اليوم يجد ذلك واضحاً جلياً. فمن قبل عرفوا بتكفيرهم لمن خالف منهجهم حتى ولو كان من خالفهم ممن شهدت له الأمة على إمامته، قال الحافظ الذهبي :قال ابن أبي دؤاد للمعتصم في الإمام أحمد حين المناظرة على القرآن : يا أمير المؤمنين هو والله ضال مضل مبتدع(١).

ولما قال المعتصم : لقد ارتكبتُ إثماً في أمر هذا الرجل -يعني الإمام أحمد- قال ابن أبي دؤاد : يا أمير المؤمنين إنه والله كافر مشرك، قد أشرك من غير وجه(٢).

فانظر كيف اجترأ هذا الرجل على هذا المرتقى الصعب بتكفيره لهذا الإمام الجليل. وهذا واحد من أمثلة كثيرة لا زلنا نرى كثيراً منها اليوم.

وفي وقتنا هذا دبّ فكر التكفير والتفسيق الخاطئ لطوائف من المسلمين ممّن قلّت بضاعتهم في العلم وانحرفوا عن جادة السلف، وسيطر فكر التكفير على تلك الطائفة حتى صاروا يعدون أنفسهم جماعة الحق دون سواهم، فكفّروا العلماء الذين يخالفونهم، ووصموهم بأنهم علماء سؤ يوالون الحكام لمصالحهم الشخصية.

وقد عانى كثير من المسلمين من ويلات هذا النهج الخاطئ، فرُوِّع الآمنون، واستحلت

(١). سير أعلام النبلاء [٢٤٦/١١].

(٢). نفس المصدر [٢٥٣/١١].

دماؤهم وأموالهم، وانتشرت الفرقة وعم الاضطراب حتى شمت الكفار بهذه الحال، فتشوهت صورة الإسلام في نظر غير المسلمين.

واستغل هذا الأمر أعداء المسلمين، حيث صوّروا لغير المسلمين أن دين الإسلام دين إرهاب وقتلٍ وسرقٍ ونهب. فإنا لله وإنا إليه راجعون ولا حول ولا قوة إلا بالله.

منشأ الخطأ في التكفير

الخطأ في التكفير راجع لأمرين:

١- الجهل بأحكام العصمة.

٢- البناء على الخطأ الموروث من فِرقة الخوارج.

أولاً: الجهل بأحكام العصمة.

العصمة التي قررها النبي صلى الله عليه وسلم وأرسى قواعدها في قوله صلى الله عليه وسلم: "إن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا..."(١). الى آخر الحديث.

وفي قول الله -جلّ وعلا- في وجوب القصاص: ﴿**يأيها الذين ءامنوا كُتب عليكُمُ القِصاصُ في القتلى الحُرُّ بالحُرِ والعبدُ بالعبدِ والأنثى بالأُنثى**﴾ [البقرة: ١٧٨].

﴿**الحُرُ بالحرِ والعبدُ بالعبدِ والأنثى بالأُنثى**﴾، فأين إباحة الدماء واستحلالها مع هذه النصوص الصريحة والصحيحة؟

وقوله -جلّ وعلا-: ﴿**وكتبنا عليهم فيهآ أنَّ النفس بالنفس والعينَ بالعينِ والأنفَ بالأنفِ والأذُن بالأُذن والسنَّ بالسنِ والجُرُوحَ قِصاصٌ**﴾

فقوله -جلّ وعلا-: ﴿**وكتبنا عليهم فيهآ أنَّ النفس بالنفس**﴾ معناه: أن النفوس محترمة، فلا يجوز الاعتداء على الأرواح، ولا على الأبدان إلا بمبرر شرعي يقيني لا شك فيه.

(١). "صحيح البخاري": [٥٥٥٠]، و"صحيح مسلم": [١٢١٨].

قال -جلّ وعلا- : ﴿مِن أجلِ ذلك كتبنا على بنى إسراءيل أنهُ من قتلَ نفْسًا بغيرِ نفسٍ أو فســـادٍ في الأرض فكأنما قـــتلَ الناسَ جميعاً ومنْ أحـــياها فكأنما أحـــيا الناسَ جميعاً﴾ [المائدة: ٣٢].

إذاً الأمر عظيم، النفوس لا يجوز الاعتداء عليها، الأرواح لا يجوز الاعتداء عليها، الأموال لا يجوز الاعتداء عليها.

على ضوء هذه النصوص ماذا قرّر العلماء؟

قرّروا شيئاً يُسمى العصمة: عصمة الدم، عصمة العِرض، عصمة المال، بمَ تكون؟

فالعلماء مجمعون كلهم على : أن المسلم في بلد الإسلام دمه معصوم، وماله معصوم، هذا في بلد الإسلام.

والذمي في بلد الإسلام -أيضاً- دمه معصوم، وماله معصوم...

كذلك المُعاهد في بلد الإسلام؛ دمه معصوم، وماله معصوم، ما دام في مُدَّة عهده.

وكذلك المستأمَن في بلد الإسلام؛ دمه معصوم وماله معصوم، مدة الأمان.

ثم إن الجمهور -جمهور العلماء : مالك والشافعي، وأحمد- يرونَ هذه العصمة مســـتمرة لهؤلاء في بلد الإسلام وفي بلد الكفر؛ فالمسلم لا يُستباح دمه ولو في بـــلد الكفر، والكافر لا يُستباح دمه ولو في بلد الكفر، كذلك المُعاهد والذِّمِّي. إنما المحارب فقط هو الذي يُستبـــاح دمه في المعركة بين الكفار والمسلمين. وقتل المحارب على سبيل الانفراد في دار الإسلام أو في غيرها راجع الى الحاكم المسلم وبشرط ألاَّ يترتب عليه مفسدة وأن تكون مصلحته راجحة.

أما الإمام أبو حنيفة -رحمه الله- فيرى أن العصمة فقط في بلد الإسلام.

والجمهور يرون : أن العصمة ثابتة في بلد الإســـلام لهؤلاء الأربـــعة الذين ذكرنا، وهم : المسلم، والذمي، و المعاهد، والمستأمن.

ثانياً: البناء على الخطأ الموروث من فِرقة الخوارج.

الخطأ الموروث من فرقة الخوارج ومَن معهم : أنهم قرروا التلازم بين الخطأ والإثم؛ فربـــطوا

الخطأ بالإثم، ثم جعلوا الإثم معصية، ثم جعلوا المعصية كفراً، ثم بنوا على ذلك استباحة الدم والمال.

وهذا مذهب منْ؟ رأْيُ منْ؟ والجواب:

إنهم الخوراج، الذين رتَّبوا عليه هذه الأحكام، وحكموا على من أخطأ من حاكم مسلم، أو عالم مسلم، أو فرد مسلم أخطأ، ما دام أخطأ فإنه يُعتبر كافراً.

وهذا هو مبدأ الخطأ في التكفير.

كذلك عقيدتهم في التفسيق؛ فإنهم إذا فسقوا شخصاً كفّروه، وإذا كفروه استباحوا دمه.

فالمعروف عند أهل العلم: أن الخوارج يُكفرون بالمعاصي(١).

والمعتزلة: يجعلونه في الدنيا بمنزلة بين المنزلتين.

يعني: الخوارج يُكفرون بالمعاصي، ويعتبرون العاصي مخلداً في النار إذا مات ولم يتب من معصيته.

كذلك المعتزلة يقولون: هو في الدنيا في منزلة بين المنزلتين، وفي الآخرة مخلد في النار. كقول الخوارج.

أما المرجئة فيقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة.

أما أهل السنة والجماعة فلا يُكفرون بالمعاصي، وإنما يقولون: العاصي مرتكب الكبيرة مؤمنٌ بإيمانه فاسق بكبيرته. أو يقولون: ناقص الإيمان.

وعندهم: الإيمان لا يزول بمجرد المعصية، وإنما ينقص بالمعاصي، فالإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

فنجد الآن الذين يُفسّقون أو يُكفّرون، مبدأ التفسيق عندهم مع التكفير يلتقيان جميعاً، يُفسِّقون أولاً ثم يُكفِّرون ثانياً، ثم يِستَحِلون ثالثاً. وهذا مشاهدٌ في الواقع.

---

(١). انظر لهذا وما بعده: "العقيدة الواسطية" لشيخ الإسلام ابن تيمية، وشرحها: "الروضة الندية" [ص ٣٩١-٣٩٨ وما بعدها] للشيخ زيد بن عبد العزيز الفياض -رحمه الله- ط الثالثة ١٤١٤هـ.

كذلك -أيضاً- الخوارج، الذين قتلوا عبد الله بن خباب بن الأرت، لما خرجوا في زمن علي -رضي الله عنه-؛ كاتبهم وراسلهم ودعاهم، وأرسل إليهم ابن عباس حتى رجع نصفهم عن مقالتهم، وبقي الباقي على مقالتهم يُكفِّرون عليّاً حتى يَقْتص من قتلة عثمان، ويرجع عن التحكيم ويعلن توبته منه، حيث أنه خرج من الإسلام بسببه -على حدِّ زعمهم يقولون لماذا تترك قتلة عثمان؟ اقتلهم، اقتص منهم، فمرّ عليهم عبد الله بن خباب رضي الله عنه فقتلوه، ذبحوه بالسكين كما يذبح الكبش، فأرسل إليهم علي وقال: أيُّكم قتله؟ قالوا: كلنا قتله. استباحوا دمه؛ فحينها قاتلهم علي رضي الله عنه، وقضى عليهم، ووجد الآية التي أخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم بأن هؤلاء بغاة وضلال، وأن الفئة التي تقاتلهم هي على الحق؛ فحمد علي رضي الله عنه ربّه حين وجد العلامة والدليل(١).

عبد الرحمن بن مُلْجم قتل علي بن أبي طالب، لماذا؟ مع أنه من أعبد الناس؟. لأنه يرى أن دمه حلال لكفره وقبوله التحكيم(٢).

خليفة من الخلفاء الراشدين، ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزوج ابنته، وأوّل من أسلم من الصبيان، لم يعرف الشرك رضي الله عنه وأرضاه، من فقهاء الصحابة ومن شجعانهم، ومع هذا ابن مُلْجَم استحل دمه فقتله!!.

وهذا يبين فساد ما عليه هؤلاء الخوارج ومن نحا نحوهم إلى يوم القيامة فخطؤهم في التكفير والتفسيق أدّى بهم إلى استحلال دم مسلم من أعظم المسلمين حرمة في دمه وجاهه ومنزلته في الإسلام.

قواعد وضوابط للحكم بالتكفير والتفسيق

القاعدة الأولى: أن المسلم لا يجوز تكفيره ولا تفسيقه حتى يثبت ذلك يقيناً مثل ما ثبت إسلامه: كما ثبت أنه مسلم عنده، وأن هذا مسلم وأبيه مسلمان، وهذا أمر يقيني عندك

---

(١). "البداية والنهاية" [٢٩٨/٧ - ٣٢٢/٧].

(٢). "البداية والنهاية" [٢٢٣/٦ - ٣٣٨/٧].

قطعي، فإنه لا يجوز أن تنتقل من هذا الأمر الثابت المقطوع به حتى تتيقن الأمر الآخر؛ لأن اليقين لا يرفعه إلا يقين مثله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

(ليس لأحدٍ أن يُكَفِّر أحداً من المسلمين، وإن أخطأ وغلط حتى تُقام عليه الحُجة وتبين له المَحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحُجة وإزالة الشبهة)(١).

القاعدة الثانية : أن مبدأ التكفير والتفسيق لا ينبغي أن يكون مطلباً نبحث عنه، ونلتمس تطبيقاته على الأشخاص، وإنما الواجب إحسان الظن بالمسلمين، وعدم تتبع أخطائهم ولكن إذا حصل خطأٌ التمسنا له تأويلاً وحملناه على محمل مناسب يليق بالمسلم ولا نلجأ إلى التكفير والتفسيق إلا إذا قامت دلائله واستبانت.

ثم بعد هذا يرد الحكم في ذلك إلى أهل العلم الراسخة أقدامهم، ذوي التجارب والممارسة، والذين أُسندت إليهم مسؤلية الفتوى والقضاء، لا إلى حدثاء الأسنان وسفهاء الأحلام، ولا إلى المتعجلين والمتسرعين. ثم لو كان الشخص مسنًّا وذو تجربة وممارسة وعلم وهو ليس من أهل الفتوى، الذين ولاَّهم ولي الأمر فليس له أن يتكلم، ولو استبان له شيء من وجاهة رأيه لما في ذلك من المفسدة وزعزعة الرأي وبلبلة الأفكار.

وما أحسن ما خطَّه يراع الإمام العلامة شيخ الإسلام ابن تيمية إذ قال :(إني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا عُلِمَ أنه قد قامت عليه الحُجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى، وإني أُقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من المسائل، و لم يشهد أحدٌ منهم على أحدٍ لا بكفر ولا

(١). ''مجموع الفتاوى'' [٤٦٦/١٢].

بفسق ولا معصية، كما أنكر شريح قراءة من قرأ ﴿بَل عَجِبتَ وَيسخرُون﴾ [الصافات:١٢]. وقال: إنَّ الله لا يعجب، فبلغ ذلك إبراهيم النخعي، فقال: إنما شريح شاعر يعجبه علمه، كان عبد الله -يعني ابن مسعود- أعلم منه، وكان يقرأ ﴿بَل عَجِبتَ﴾..، وكما نازعت عائشة رضي الله عنها، وغيرها من الصحابة في رؤية محمد صلى الله عليه وسلم ربه، وقالت: (من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفِرية) ومع هذا لا تقول لابن عباس -رضي الله عنهما- ونحوه من المنازعين لها: إنه مفترٍ على الله...، وكما نازعت في سماع الميت كلام الحي، وفي تعذيب الميت ببكاء أهله، وغير ذلك..، وقد آل الشر بين السلف إلى الاقتتال، مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جميعاً مؤمنات، وأن الاقتتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم، لأن المقاتل وإن كان باغياً فهو متأول، والتأويل يمنع الفسوق"(١).

القاعدة الثالثة: أن المسلم مطالب بالتثبت في كل أموره وخاصة في أمر العقيدة، وبخاصة في باب التفسيق والتكفير لقول الله تعالى: ﴿يأَيها الذينَ ءامنواْ إذا ضربتُم في سبيلِ الله فتَبيَّنُوا ولا تقُولوا لِمن ألقى إليكمُ السَّلَمَ لست مؤمِناً تبتغونَ عرضَ الحَيَوةِ الدُّنيا فعِند الله مغانمُ كثيرةٌ كذلكَ كُنتم مِّن قبلُ فمنَّ الله عليكم فتبينوا إنَّ الله كان بِما تعملون خبيراً﴾ [النساء:٩٤].

وقوله: ﴿يأَيُّها الذينَ ءامنوا إن جَاءكم فاسِق بنبَاءٍ فتبينوا أن تُصيبُوا قوما بجهلةٍ فتُصبِحوا على ما فعلتُم نَدِمينَ﴾ [الحجرات: ٦].

القاعدة الرابعة: أنه ليس كل أمر يكفر به، وإنما بما ثبت من دين الإسلام بالضرورة، وكان من لوازمه وثوابته المعروفة، والتي ليست محلاً للاجتهاد، فما حصل فيه الخطأ فلا يخلو من أن يكون أخطأ فيه فيعد مخطئاً أو متأولاً أو جاهلاً بالحكم. أو لم يفهم الدليل أو لم يبلغه أو فهمه على وجه خاطيء أو غير ذلك. إذاً فلا بد من التثبت وعدم التعجل، والمسلم لن يسأل لماذا دخل فلانٌ النار ولكن يسأل لماذا كفرَّت فلاناً وحكمت أنه من أهل النار.

ولا عاصم للمرء في ذلك إلا العلم، وتأمل الحديث الآتي يتبين لك عظم هذه المسألة وخطورة التساهل بها، فقد روى جابر بن عبدا لله -رضي الله عنهما- قال: خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منا حجر، فشجَّه في رأسه، فاحتلم، فسأل أصحابه، هل تجدون لي رخصةً في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء، فاغتسل، فمات، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر بذلك، قال: (قتلوه، قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العِيِّ السؤال) رواه أبو داودو وغيره(١).

القاعدة الخامسة: أنه لا يجوز التكفير حتى تقوم الحُجة على الشخص، **فإذا علم بشخص** وقع في شيء ظاهره الكفر، فالمطلوب هنا عرض أمره على أهل العلم الذين سبق وصفهم حتى يقيموا عليه الحُجة بمساءلته ومناقشته وبيان الحق له.

إذاً كيف تُكَفِّر إنساناً لست مكلفاً بإيقاع الحكم عليه؟ أنت لست مُلزماً، ذمتك ودينك وعبادتك وسعادتك ألزم عليك، (من قال لأخيه يا كافر فإن كان كذلك وإلا حارت عليه)(٢)، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من استقبل قبلتنا، وصلى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا؛ فهو مِنا، له ما لنا وعليه ما علينا" (٣).

القاعدة السادسة: ينبغي أن نعلم أن الكفر نوعان: كفر اعتقادي، وكفر عملي.

الكفر الاعتقادي مخرج عن الملة، أما العملي فلا يكون مخرجاً عن الملة حتى يناقش مرتكب الكفر العملي؛ لأنه قد يكون متأولاً وقد يكون مستحلاً. فيفرق بينهما في الحكم ما دام أنه مجرد عملي، فلا بد من مناقشته وإقامة الحُجة عليه، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كلامٌ نفيس في هذه المسألة، يحسن نقله هنا، حيث ذكر تنازع العلماء في تكفير أهل البدع وأهل

---

(١). "سنن أبي داود" [٣٣٦] كتاب الطهارة: باب في المجروح يتيمم، وله شواهد أخرى عند أبي داود [٣٣٧] وابن ماجه [٥٧٢] والحاكم في "المستدرك" [١/١٦٥ و ١٧٨] وغيرهم، فهو حسن بمجموعها.

(٢). رواه البخاري [٦١٠٣]، ومسلم [٦٠].

(٣). رواه البخاري [٣٩١].

الأهواء وتخليدهم في النار، وأن منهم من بالغ في الأمر حتى حكم بتخليد كل من اعتقد أنه مبتدع، ومنهم من تساهل حتى صار لا يطلق الكفر على أحدٍ من أهل الأهواء وإن كانوا قد أتوا من الإلحاد وأقوال أهل التعطيل والإلحاد، ثم قـال رحمه الله :(والتحقيق في هذا : أن القول قد يكون كفراً كمقالات الجهمية الذين قـالوا إن الله لا يتكلم! ولا يُرى في الآخرة! ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر، فيطلق القول بتكفير القائل، كما قال : إن الله لا يُرى في الآخرة فهو كافر، ولا يُكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة واستحلّ الخمر والزنا وتأول، فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه، فإذا كان المتأول المخطئ في تلك لا يحكم بكفره إلا بعد البيان له واستتابته، كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر ففي غير ذلك أولى وأحرى، وعلى هذا يُخَرَّج الحديث الصحيح في الذي قـال :(إذا أنا متُّ فاحرقوني، ثم اسحقوني في اليم، فوالله لئن قدر الله عليَّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين) وقد غفر الله لهذا مع ما حصل له من الشك في قدرة الله وإعادته إذا حرقوه)(١).

القاعدة السابعة : فإن مسألة التكفير والتفسيق من أدقّ المسـائل وأهمها، ويترتب عليها آثار، فيجب تركها للعلماء المتخصصين، وأن يبتعد المرء أن يتكلم بمثل هذه الأمور، التي لا يتقنها، التي لا يحصيها، التي لا يعرف حقائقها ولا قواعدها. فالتكفير والتفسيق باب خطير من لم يعرف الواجب فيه يزل ويضل، ولأجل ذلك كان أهل العلم والسُّنة لا يُكفرون مـن خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم، لأنَّ الكفر حكمٌ شرعي، فليس للإنسـان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك، ليس لك أن تكذب عليه ولا تزني بـأهله، لأن الكذب والزنا حرام لحق الله تعالى، وكذلك التكفير حـق لله، فلا يُكفر إلا من كَفَّره

(١). "مجموع الفتاوى" [٦١٩/٧]، وانظر : ما كتبه د. أحمد بن عبد العزيز الحليبي في مؤلَّفه :"أصول الحكم على المبـتدعة عند شيخ الإسلام ابن تيمية" فإنه نافع ومفيد، ومنه : المبحث السادس : التحري في حـال الشـخص المعين، المرتكب لموجب الكفر أو الفسق قبل تكفيره أو تفسيقه، بحيث لا يكفر ولا يفسق أحدٌ إلا بعد إقامة الحجة عليه.

الله ورسوله"(١).

هذه قـــواعد مهمة، من أخذ بها نجّاه الله -جل وعلا- من الخطأ في تكفير العبـــاد، والحكم عليهم، ونجا -بإذن الله- من الوقوع فيما يخالف منهج أهل الســـنة والجماعة، ونجا من أن يوصف أنه إنسان منحرف في عقيدته، يحمل فكر الخوارج أو يكاد.

فالتكفير باب خطير أقدم عليه كثير من الناس فسقطوا، وتوقف فيه الفحـــول فسَلِموا، ولا نعدل بالسلامة شيئاً.

(١). انظر "منهاج السنة النبوية" [٤٧١/٤] و [٦١/٣] و"الرد على البكري" [ص ٢٥٧] لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

البحث الاجتماعي

العواصم من الفتن

فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن عبد الله البريك*

* داعية وباحث إسلامي وإمام وخطيب في مدينة الرياض، ومحاضر بكلية التربية في جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالرياض سابقاً، شارك في العديد من الندوات والمحاضرات العلمية والثقافية كما له مشاركات في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد، فإن وقوع الفتن سنة كونية أرادها الله لحكم منها :

أ- الابتلاء والتمحيص، كما قال الحق جل ثناؤه **﴿ما كانَ الله ليَذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب﴾** وذلك ليحيا من حيّ عن بينه ويهلك من هلك عن بينه.

ب- ازدياد الشر بمرور الزمن من ذهاب الصالحين وفقد العلماء الربانيين ورفع العلم وظهور البدع. ففي حديث الزبير بن عدي عندما شكوا إلى أنس بن مالك رضي الله عنه ما يلقون من الحجاج، قال أنس رضي الله عنه :"ما من عام إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم"، سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم. وعن الحسن قال : كانوا يقولون موت العالم ثلمة في الإسلام لا يسدها شيء ما اختلف الليل والنهار.

كثرة الفتن وظهورها من علامات الساعة

في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"يتقارب الزمان ويقل العمل ويلقى الشح وتكثر -أو قال تظهر- الفتن".

تعريف الفتن

الفتن : جمع فتنة، قال الراغب : أصل الفتن إدخال الذهب في النار لتظهر جودته من رداءته ويستعمل في إدخال الإنسان النار.

وقال ابن الأعرابي : الفتنة الاختبار، والفتنة المحنة، والفتنة المال. أ.هـ.

وتطلق على الاختبار والتمحيص **﴿أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون﴾**.

﴿وفتناك فتونا﴾ وعلى الوقوع في المكروه **﴿ ألا في الفتنة سقطوا ﴾**

وعلى الكفر **﴿ والفتنة أشد من القتل ﴾**

﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ وعلى العذاب **﴿فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾** يعني عذاب الناس كعذاب الله، نزلت في عياش بن أبي ربيعة أخي أبي جهل.

وعلى الإحراق بالنار ﴿**إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا**﴾ يعني أحرقوا المؤمنين والمؤمنات، كقوله تعالى في سورة الذاريات ﴿**ذوقوا فتنتكم**﴾ يعني عذابكم بالنار.

وعلى القتل ﴿**إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا**﴾ أي يقتلوكم. وكما في حوادث القتل والسفك التي مرت بها الأمة وتسمية الفقهاء لها "فتنة".

وعلى الصد عن الهداية ﴿**واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك**﴾

وعلى الضلال ﴿**ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً**﴾

وعلى الجنون ﴿**فستبصر ويبصرون بأيكم المفتون**﴾ يعني المجنون.

وقد يراد بهذا اللفظ: الفتنة بعينها كما في سورة يونس حيث قال موسى عليه السلام ﴿**ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين**﴾. أي لا تسلط علينا فرعون وقومه فيقولون لولا أننا أمثل منكم ما سُلطنا عليكم فيكون ذلك فتنة للناس.

والفتنة قد تكون بالأموال والأولاد ﴿**إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم**﴾.

وبالنساء كما في قوله صلى الله عليه وسلم: "... فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول **فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**".

والفتنة: ظهور البدع، كما ورد في: فتنة الخوارج وفتنة خلق القرآن.

التحذير من الفتن ومن الوقوع فيها:

أ- حذّر تعالى الأمة من الفتن فقال ﴿**واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة**﴾.

قال ابن كثير: هذه الآية، وإن كان المخاطب بها هم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنها عامة لكل مسلم، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحذر من الفتن.

ب- وحذّر النبي صلى الله عليه وسلم الأمة من الفتن أشد التحذير، فمن ذلك: ما رواه الإمام مسلم عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة أنه قال: دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه جالس في ظل الكعبة والناس مجتمعون عليه، فأتيتهم

فجلست إليه فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فترلنا مترلاً، فمنا من يصلح خباءه ومنا من ينتضل، (قال النووي : هو من المناضلة وهي المراماة بالنشاب)، ومنا من هو في جَشَره (وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها)، إذ نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :"إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها، وتجيء فتن فيرقق بعضها بعضاً وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي ثم تنكشف، وتجيء الفتنة فيقول هذه هذهن فمن أحب أن يُزحزح عن النار ويُدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأتِ إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر".

وعن حذيفة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :"تعرض الفتن كالحصير عوداً عوداً فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين على أبيض مثل الصفاء فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض والآخر أسود مرباداً كالكوز مجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه". رواه مسلم.

والمعنى أنه أصبح من وَلَعِهِ بالفتن كالكوز مجخيْ. المكبوب على وجهه على فوهته مُنَكَّس. لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أُشرِبَ من هواه وهذا القسم هالك.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي و الماشي فيها خير من الساعي، من تشرَّف لها تستشرفه، فمن وجد منها ملجأً أو معاذاً فليعذ به". رواه البخاري ومسلم.

وقوله من تشرف لها تستشرفه، أي : من انتصب إليها وخاض فيها قابلته بشرها وأهلكته وصرعته.

وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إن مما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الفتن" رواه أحمد ورجاله ثقات.

وعن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الفتن التي تصيب الأمة من بعده :"منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئاً، ومنهن فتن كرياح الصيف، منها صغار ومنها كبار". رواه مسلم.

ما يعصم من الفتن بإذن الله

أ- **تقوى الله سبحانه وتعالى** : قال عز وجل ﴿**ومن يتق الله يجعل له مخرجاً**﴾، وقال ﴿**ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا**﴾.

ب- **التوكل على الله** : قال تعالى ﴿**ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا**﴾. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :﴿**حسبنا الله ونعم الوكيل**﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقي في النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا ﴿**إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل**﴾. رواه البخاري والنسائي وهو صحيح.

ج- **التعوذ من الفتن** : عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول :"اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات". رواه البخاري ومسلم.

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه، إذ حادت به فكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال:"من يعرف أصحاب هذه الأقبر؟" فقال رجل : أنا، قال "فمتى مات هؤلاء؟"، قال : ماتوا في الإشراك، فقال :"إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه"، ثم أقبل علينا بوجهه فقال :"تعوذوا بالله

من الفتن ما ظهر منها وما بطن"، قالوا نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قال: "تعوذوا بالله من فتنة الدجال"، قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال. رواه مسلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة فذكر الحديث وفيه قوله تعالى "يا محمد إذا صليت فقل: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لي وترحمني وتتوب علي، وإن أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون".

د- الاستعانة بالصلاة: قال تعالى ﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها وإذاً لا يلبثون خلافك إلا قليلاً۞ سنة من قد أرسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنتنا تحويلاً۞ **أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً۞ ومن الليل فتهجد به** نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾.

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعاً يقول: "سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن وماذا أنزل من الفتن؟ من يوقظ صواحب الحجرات -يريد أزواجه- لكي يصلين رُب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة".

قال الطيبي: كاسية من خلعة التزوج من الرجل الصالح، عارية في الآخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالى ﴿**فلا أنساب بينهم يومئذ**﴾، وقال: واللفظة وإن وردت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ.

ولصلاة الجماعة زمن الفتنة مزية خاصة: دخل عبيد الله بن عدي بن خيار على عثمان رضي الله عنه وهو محصور فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج، فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس فإذا أحسن الناس فأحسن معهم وإذا أساءوا فاجتنب إساءهم. رواه البخاري.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة ولا سيما في زمن الفتنة لئلا يزداد تفرق الكلمة.

هـ- الصبر : قال تعالى ﴿**ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون، أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون**﴾.

عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كيف أنت يا أبا ذر وموتاً يصيب الناس حتى يقوَّم البيت بالوصيف (يعني القبر)؟!. قلت : ما خار لي الله ورسوله (أو قال : الله ورسوله أعلم) قال : تصبر. قال : كيف أنت وجوعاً يصيب الناس حتى تأتي مسجدك فلا تستطيع أن ترجع إلى فراشك، ولا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك؟! قال : قلت : الله ورسوله أعلم (أو ما خار لي الله ورسوله). قال : عليك بالعفة. ثم قال : كيف أنت وقتلاً يصيب الناس حتى تغرق حجارة الزيت بالدم؟! قلت : ما خار لي الله ورسوله. قال : الحقْ بمن أنت منه. قال : قلت : يا رسول الله أفلا آخذ سيفي فأضرب مع مَن فعل ذلك؟ قال : شاركت القوم إذاً، ولكن ادخل بيتك، قلت : يا رسول الله فإن دُخل بيتي؟ قال : إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألقِ طرف ردائك على وجهك فيبوء بإثمه وإثمك، فيكون من أصحاب النار". رواه مسلم.

وعن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب الفتن إن السعيد لمن جنب الفتن، ولمن ابتلي فصبر فوَاهاً". أي ما أحسن ما فعل. رواه أبو داود.

قال سمرة بن جندب رضي الله عنه : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا فزعنا بالصبر والجماعة والسكينة". وقال النعمان بن بشير : إنه لم يبق من الدنيا إلا بلاء وفتن فأعدوا للبلاء صبراً.

و- العناية بفقه السلامة من الفتن : ومن أهم ذلك التمسك بالكتاب وسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين من بعده والتسلح بالعلم الشرعي. قال الله تعالى ﴿**واْعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا**﴾.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم :"تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وسنتي" ويقول صلى الله عليه وسلم :"إنها ستكون فتنة، قالوا : وما نصنع يا رسول الله، قال : ترجعون إلى أمركم الأول".

وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ قال :"أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ.." رواه أبو داود والترمذي.

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : طريق النجاة من الفتن هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم كما رُوي ذلك عن علي رضي الله عنه مرفوعاً : تكون فتن : قيل : ما المخرج يا رسول الله؟ قال :"كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم".

وعن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : لما وقع من أمر عثمان ما كان وتكلم الناس في أمره أتيت أبي بن كعب فقلت : أبا المنذر ما المخرج؟ قال : كتاب الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :"إذا انقطع عن الناس نور النبوة وقعوا في ظلمة الفتن وحدثت البدع والفجور ووقع الشر بينهم".

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى :"فكل أنواع الفتن لا سبيل للتخلص منها والنجاة منها إلا بالتفقه في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومعرفة منهج سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم ومن سلك سبيلهم من أئمة الإسلام ودعاة الهدى".

ز- كثرة العمل الصالح : قال صلى الله عليه وسلم : "بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم". رواه مسلم.

العبادة زمن الفتن كهجرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "العبادة في الهرج كهجرة إلي". رواه مسلم. والمراد بالهرج هنا : الفتنة واختلاط أمور الناس. وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ولا يتفرغ لها إلا قليل من الناس. رواه مسلم.

ح- الدعاء والتضرع إلى الله : قال صلى الله عليه وسلم : "الدعاء سلاح المؤمن". وقال جل شأنه ﴿**ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون**﴾ قال تعالى ﴿**وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين**﴾.

ط- الفرار من الفتن : عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن". رواه البخاري.

عن أبي بردة قال : دخلت على محمد بن مسلمة فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان كذلك فأتِ بسيفك أُحُداً فاضرب به حتى ينقطع، ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يدٌ خاطئة، أو منيّة قاضية". رواه مسلم.

عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : "إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتن، القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كان له أرض فليلحق بأرضه". قال : فقال رجل : يا رسول الله، أرأيت من لم تكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال : "يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينجوا إن استطاع النجاء.

اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال : فقال رجل : يا رسول الله، أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال : يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار''. رواه مسلم وأبو داود.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم :''إن بين يدي الساعة فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فكسروا قسيكم، وقطعوا أوتاركم واضربوا بسيوفكم الحجارة فإن دخل على أحدكم فليكن كخير ابني آدم''. رواه ابن ماجه وصححه الألباني رحمه الله.

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :''إن بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافراً القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الساعي قالوا فما تأمرنا؟ قال : كونوا أحلاس بيوتكم''. أخرجه أبو داود بإسناد صحيح.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :''إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناهم وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه فقمت إليه فقلت له كيف أصنع عند ذلك يا رسول الله جعلني الله فداك قال الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك أمر العامة''. أخرجه أبو داود بإسناد صحيح.

لما قتل عثمان رضي الله عنه خرج سلمة بن الأكوع من المدينة إلى الربذة وتزوج هناك امرأة وولدت له أولاداً فلم يزل بالربذة حتى قبل أن يموت بليال نزل المدينة. رواه البخاري ومسلم.

وقال البخاري رحمه الله في كتاب الفتن : وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب قال : كان الصحابة رضي الله عنهم يستحبّون التمثل بأبيات امرؤ القيس الجاهلي.

الحرب أوّل ما تكون فتيّة تسعى بزينتها لكلّ جهول
حتى إذا اشتعلت وشب ضرامها ولت عجوزاً غير ذات خليل
شمطاء ينكر لونها وتغيرت مكروهة للشّمّ والتقبيل

ي- **عدم الخوض في الفتن** : عن أبي بكر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إنها ستكون فتن ألاثمّ تكون فتن القاعد فيها خير من الماشي فيها والماشي فيها خير من الساعي إليها".

قال النووي رحمه الله تعالى : معناه : بيان عظيم خطرها والحث على تجنبها والهرب منها ومن التشبث في شيء منها وأن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها.

قال أبو الدرداء رضي الله عنه : لا تقربوا الفتنة إذا حميت ولا تعرضوا لها إذا عرضت واضربوا أهلها إذا أقبلت.

قال محمد بن الحنفيّة : اتقوا هذه الفتن فإنها لا يستشرف لها أحد إلا استبقته.

عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبي موسى رضي الله عنهم أنه لقيه فذكر الفتنة فقال : إن هذه الفتنة حيصة من حيصات الفتن من أشرف لها أشرفت له ومن ماج لها ماجت له.

ومما يعين على تجنب الفتن :

- **التأني وعدم العجلة** : قال النبي صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس :"إن فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله، الحلم والأناة". والتأني خصلة محمودة ولهذا قال تعالى ﴿**ويدعو الإنسان بالشر دعاءه بالخير وكان الإنسان عجولا**﴾ قال أهل العلم : فيه ذم للإنسان حيث كان عجولاً لأن هذه الخصلة من كانت فيه كان مذموماً، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم غير متعجل.

- **التحلي بالرفق** : قال صلى الله عليه وسلم :"ما كان الرفق في شيء إلا زانه ولا نزع من شيء إلا شانه". رواه البخاري. وكلمة (شيء) نكرة أتت في سياق النفي تفيد العموم،

فالمعنى أن الرفق محمود في الأمور كلها.

وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة: "إن الله يحب الرفق في الأمر كله". رواه البخاري.

- **التحلي بالحلم**: والحلم في الفتن وتغير الأحوال أمر محمود أيما حمد ومثني عليه أيما ثناء، لأنه يبصر العاقل بكيفية التصرف، فلا يتعجل ولا يتهور ولا يصدر منه ما يدعو إلى التهيج وإثارة القلاقل.

روى مسلم أن المستورد القرشي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تقوم الساعة والروم أكثر الناس". وكان عنده عمرو بن العاص رضي الله عنه فقال للمستورد: أبصر ما تقول، قال: ومالي أن لا أقول ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عمرو: إن كان كذلك فلأن الروم أحلم الناس عند الفتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة.

قال أهل العلم: هذا الكلام من عمرو بن العاص لا يريد به أن يثني على الروم والنصارى، ولكن ليبين للمسلمين أن بقاء الروم إلى قيام الساعة وكونهم أكثر الناس لأنَّ فيهم حلماً يجعلهم عند حدوث الفتن ينظرون إلى الأمور بروية ويعالجونها بحكمة لئلا تذهب أنفسهم ويذهب أصحابهم.

- **حفظ اللسان في الفتنة**: قال صلى الله عليه وسلم: "من صمت نجا". رواه الترمذي وهو حسن. وقال صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت".

وقد حمل أهل العلم الحديث على الوجوب فقالوا: إذا لم يظهر وجه الحق والخير من الكلام فلا يقال، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فليقل خيراً أو ليصمت فأرشد إلى الصمت إذا لم يتحقق الخير، وقال عز وجل في وصف المؤمنين ﴿**والذين هم عن اللغو معرضون**﴾.

الحذر من الإشاعات في وقت الفتن: تنشط الدعاية وتكثر الإثارة وهنا يأتي دور الإشاعة. ومن المعلوم أن التثبت مطلب شرعي لقوله تعالى ﴿**يأيها الذين أمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ**

فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصحبـــوا على ما فعلتم نادمين﴾. وقـــال صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع".

ولذلك حرص السلف الصالح على التثبت والحذر من الإشاعات.

قال عمر رضي الله عنه: "إياكم والفتن فإن وقع اللسان فيها مثل وقع السيف".

ولقد سطّر التاريخ خطر الإشاعة إذا دبت في الأمة ومن أمثلة ذلك:

١- لما هاجر الصحابة رضي الله عنهم من مكة إلى الحبشة وكانوا في أمان، أُشـــيع أن كفار قريش في مكة أسلموا فخرج بعض الصحابة من الحبشة وتكبدوا عناء الطريق حتى وصلوا إلى مكة ووجدوا الخبر غير صحيح ولاقوا من صناديد قريش التعذيب وكل ذلك بسبـــب الإشاعة.

٢- في غزوة أحد لما قتل مصعب بن عمير رضي الله عنه أشيع أنه الرســـول صلى الله عليه وسلم وقيل قتل رسول الله فانكفأ جيش الإسلام بسبب الإشاعة.

٣- إشاعة حادثة الإفك التي اتهمت فيها عائشة البريئة الطاهرة بالفاحشة وما حصل لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين معه من البلاء.

وثمة مسألة مهمة وهي أنه **ليس كل ما يعلم يقال**.

إذ للأقوال والأعمال في الفتن حساسية خاصة، ولهذا يجب الحذر والتأني، فلا ينبغي قول أو فعل كل ما يبدو حسناً.

يقول أبو هريرة رضي الله عنه: حفظت من رسول الله صلى الله عليه وســـلم وعاءين، أما أحدهما فبثثته وأما الآخر فلو بثثته لقطع هذا الحلقوم. رواه البخاري.

قال أهل العلم: قول أبي هريرة (لقطع هذا الحلقوم) يعني أنه كتم أحاديث الفتن والأحاديث التي في بني أمية، وهو قال هذا الكلام في زمن اجتماع الناس على معاوية رضي الله عنه بعد فرقة.

مع أن الأحاديث حق وقالها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن أبـــو هريرة آثر كتمها

حفاظاً على جماعة المسلمين من التفرق والتناحر.

ويقول ابن مسعود رضي الله عنه : ما أنت بمحدثٍ قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة. رواه مسلم.

لما حدَّث أنس بن مالك رضي الله عنه بحديث قتل الرسول صلى الله عليه وسلم للعرنيين زمن الحجاج أنكر عليه الحسن البصري التابعي الجليل لأن الحجاج عاث في الدماء، وربما أخذ هذا الحديث وتأوله على صنيعه.

وورد أن الإمام أحمد كان يشطب من مسنده الأحاديث التي فيها الخروج على السلطان وقال : لا خير في الفتنة ولا خير في الخروج. وأبو يوسف تلميذ أبي حنيفة : كره التحديث بأحاديث الغرائب. ومالك رحمه الله كره التحديث بأحاديث فيها ذكر لبعض الصفات. وكان هذا منهم رحمهم الله لأنهم أحبوا السلامة في الفتن، فسكتوا عن أشياء كثيرة طلباً للسلامة في دينهم.

ك- طاعة ولاة الأمر ومناصحتهم : قال صلى الله عليه وسلم : "الدين النصيحة"، قالوا لمن يا رسول الله؟ قال : "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم".

إن الذي يميّز أهل السنة والجماعة عن أهل البدعة والفرقة : أنهم ينصحون لمن ولاّه الله أمرهم ويكثرون الدعاء له، حتى ولو رأوا ما يكرهون، فإنهم يكثرون الدعاء وينصحون نصح من لا يريد جزاء ولا شكوراً، إلا ابتغاء مرضاة الله تعالى.

يقول الإمام البربهاري رحمه الله : إذا رأيت الرجل يدعو للسلطان فاعلم أنه صاحب سنة، وإذا رأيته يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب بدعة أ.هـ. وكان الإمام أحمد يقول : لو كان لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان.

وكان الفضيل بن عياض رحمه الله كثيراً ما يدعو للسلطان، فقيل له: إنك تدعو للسلطان أكثر من دعائك لنفسك، فقال : نعم، لأنني إن صلحت فصلاحي لنفسي ولمن حولي، وأما صلاح السلطان فهو لعامة المسلمين.

والمناصحة لا تكون علانية على الملأ : قال عياض بن غنم لهشام بن حكيم رضي الله عنهما : ألم تسمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يُبـدِه علانية، ولكن ليأخذ بيده، ثم ليخلُ به فإن قبل منه فذاك، وإلا فإنه أدى الذي عليه". رواه ابن أبي عاصم وصححه الألباني رحمه الله.

ل- الالتفاف حول العلماء ولزوم الجماعة : قال تعالى **﴿وَإذَا جاءهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَو الخَوف أذَاعُوا بِهِ وَلَو رَدُّوهُ إلى الرَّسُولِ وَإلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لعَلِمَهُ الذين يَسْتَنبطُونَـهُ مِنْهُم ولوْلا فضْلُ الله عليْكُمْ ورحمَتُهُ لاتَّبعتُمُ الشَّيطانَ إلا قَليلاً﴾**.

ملازمة أهل العلم، المشهود لهم بالورع والتقوى، ورسوخِ القدم في العلم، والصدعِ بالحق، والدعوة إلى السنة مما يعصم بإذن الله من الفتن. فإنّ علماء الشرع هم أسـعد الناس وأولى الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم أهل ميراثه كما في الحديث الصحـيح :"وإن العلماءَ ورثةُ الأنبياء فإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورَّثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر".

وقال صلى الله عليه وسلم :"كانت بنوا إسرائيل تسوسهم الأنبـياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، ولا نبي بعدي". وقد جعل الله سياسة هذه الأمة في العلماء، وقد مرت أحداثٌ قـديماً وحديثاً : ثبت بالتجربة أن أهل العلم الراسخين الأقوياء هم ساسة الأمة، وهم أجدر بالقول في النوازل والحكْمِ فيها.

حدثت في التاريخ الإسلامي فتن ثبت الله فيها المسلمين بعلمائهم ومن ذلك ما قاله علي بن المديني رحمه الله :"أعز الله الدين بالصديق يوم الردة وبأحمد يوم المحنة".

قال حذيفة رضي الله عنه : كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسـلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت : يا رسـول الله إنا كنا في جاهلية وشـر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال : نعم، وفيه دخن، قلت: وما دخنه قال قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر. قلت : فهل بعد هذا الخير من شر؟ قـال: نعم،

دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها، قلت : يا رسول الله صفهم لنا، قال : هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال : تلزم جماعة المسلمين وإمامهم".

عندما كان الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الحج مع عثمان رضي الله عنه، وكان عثمان يتم الصلاة في منى وكان ابن مسعود يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في منى ركعتين. فقيل له : تقول هذا وأنت تصلي مع عثمان أربع ركعات؟ فقال : يا هذا الخلاف شر".

الجماعة رحمة وعصمة من الانحراف. ولهذا فالواجب الالتزام بجماعة أهل السنة والجماعة، واتباع أقوالهم، والعمل بقواعدهم، والتزام ضوابطهم وعدم مشاقة علمائهم، فالعلماء بما حباهم الله من العلم الراسخ والنظر الثاقب يعلمون من الأصول والأدلة الشرعية ما لا يعلمه الكثير، فاتباعهم عصمة من الانحراف وتجنب لسلوك غير سبيل الهدى.

وعن بشير بن عمرو قال : شيَّعنا ابن مسعود رضي الله عنه حين خرج، فنزل في طريق القادسية فدخل بستاناً فقضى حاجته ثم توضأ ومسح على جوربيه ثم خرج وإن لحيته ليقطر منها الماء فقلنا له : اعهد إلينا فإن الناس قد وقعوا في الفتن ولا ندري هل نلقاك أم لا، قال : اتقوا الله واصبروا حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر وعليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة.

قال الله تعالى : ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا**﴾. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة" وقال : "الجماعة رحمة والفرقة عذاب".

والجماعة لا تعرف بالكثرة ولكن من كان على منهج أهل السنة والجماعة فهو الجماعة.

يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : لو أن فقيهاً على رأس جبل لكان هو الجماعة.

أما الفرقة : فاختلاف وعذاب وتيه في أودية الضلال، قال صلى الله عليه وسلم : "عليكم بجماعة المسلمين فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية".

فبعد أن أمر الله تعالى المسلمين بقوله ﴿**واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا**﴾ قال في الآية التي تليها ﴿**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ۞ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم**﴾.

م- لزوم الإنصاف والعدل في الأمور كلها : قال تعالى ﴿**وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى**﴾. وقال ﴿**ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى**﴾.

قال سماحة العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله موصياً بعض طلبة العلم : فأوصيكم أيها الأخوة بالعدل في الأمور كلها. والموازنة بينها، والحكم للراجح فيها، والتسوية بينها في الحكم عند التساوي، وهذه قاعدة كبيرة يجب على العاقل أن يتمشى عليها في سيره إلى الله وفي سيره مع عباد الله ليكون قائماً بالقسط والله يحب المقسطين.أ.هـ.

ن- الثقة بنصر الله وأن المستقبل للإسلام : قال تعالى ﴿**هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون**﴾. وقال ﴿**يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون**﴾.

كلما ازداد الليل ظلمة أيقنا بقرب الفجر.

لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يثبت أصحابه المعذبين أخبرهم بأن المستقبل للإسلام، وزرع في قلوبهم الثقة بنصر الله عز وجل.

جاء في حديث خباب مرفوعاً عن البخاري أنه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة وهو في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة فقلت : يا رسول الله ألا تدعو الله لنا؟ فقعد وهو محمر وجهه فقال : لقد كان من قبلكم ليمشط بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم أو عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه، وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى

حضرموت ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه".

س- عدم تطبيق ما جاء من الأحاديث في الفتن على الواقع :

كثيراً ما يتردد في مجالس الناس أحاديث الفتن وأن هذا وقـت الفتنة الفلانية أو أن هذه هي الفتنة التي أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن السلف الصالح رحمهم الله أرشـدوا الأمة إلى أن أحاديث الفتن لا تطبق على الفتن في وقتها وإنما يظهر صدق النبي صلى الله عليه وسلم بما أخبر به من حدوث الفتن بعد حدوثها. فإننا لسنا متعبدين بتطبيق أحاديث الفتن على الواقع ولكن ندع الواقـع هو الذي ينطق، فإذا وقـع الأمر قـلنا : هذا ما وعدنا الله ورسوله وأما أن يتكلف الإنسان في تأويل النصوص الشرعية من أجل أن تطابق الواقع فهذا لا يصلح وإن صلح للعلماء فلا يصلح لغيرهم.

ع- الحذر من تسلل الأعداء بين الصفوف :

قال الله تعالى ﴿**ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبـه وهو ألد الخصام وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسـل والله لا يحب الفساد**﴾.

وذلك بكشف أسرارهم وفضح أساليبهم وأوكارهم حتى لا تكون فتنة في الأرض وفسـاد كبير.

والأسوة في ذلك كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسـلم ونهج سـلف هذه الأمة في معرفة المنافقين وكيفية التعامل معهم.

فكم قاست الأمة عبر التاريخ من نكبات ونكسات بسبـب مكر هؤلاء الذين يريدون فتنة المؤمنين عن دينهم وأخلاقهم وإحداث القلاقل والفوضى.

اللهم اعصمنا من الفتن، ونجنا منها برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه.

البحث الدعوي

الفوائد الدعوية

من قول النبي ﷺ يا أبا عُمير ما فعل النُغَير

فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبد الله العيدي*

* مدير إدارة التوجيه بهيئة الأمر بالمعروف بمدينة الرياض، شـــارك في الزيارات الدعوية والدورات الشرعية في عدد من دول العالم الإسلامي.

بسم الله الرحمن الرحيم

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لأخٍ لي صغير: "يا أبا عُمَيْر ما فَعلَ النُّغَيْر" (١).

النُّغير: بضم النون وفتح العين المعجمة -مصغر النغر- بضم النون وفتح العين، وهو جمع نُغْرة، طير كالعصفور محمر المنقار(٢)، قال القسطلاني: وأهل المدينة يسمونه البلبل(٣).

الموضوع الدعوي

الإسلام دين يربي أتباعه على الألفة والانبساط الى الناس، لما فيه من الخير العظيم والفضل والأجر الكبير، وقد جعل الرسول المنبسطَ مع الناس أحب الناس إليه، ومن أقربهم إليه منزلاً يوم القيامة، قال صلى الله عليه وسلم: "ألا أنبئكم بأحبكم إليّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً" (٤). وجعل صلى الله عليه وسلم طلاقة الوجه أمام الأخ المسلم من المعروف الذي يثاب عليه فاعله، وحث أصحابه على هذا الخلق ورغبهم فيه فقال صلى الله عليه وسلم: "لا تحقرنَ من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق" (٥).

وفي حديث الباب يتبين لنا مدى انبساطه صلى الله عليه وسلم إلى الناس واهتمامه بهذا الأمر، تواضعاً منه عليه الصلاة والسلام وتربيةً لأمته على هذا الخلق الفاضل. قال الطيبي: "حتى" غاية قوله "يخالطنا"، وضمير الجمع لأنس وأهل بيته، اي انتهت مخالطته لأهلنا كلهم حتى الصبي، وحتى المداعبة معهم، وحتى السؤال عن فعل النغير" (٦) ولا شك أن الانبساط إلى الناس فرصة كبيرة لنشر الخير بينهم من دعوة ونصح وأمر بمعروف ونهي

(١). رواه البخاري في كتاب الأدب برقم [٦١٢٩]، ومسلم في كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود برقم [٢١٥٠].

(٢). فتح الباري [١٠/٥٨٣ - ٥٨٤].

(٣). إرشاد الساري [١٣/١٣٥]، وانظر: عون الباري [٥/٣٤٥].

(٤). سبق تخريجه ص ٥٦٤.

(٥). سبق تخريجه ص ٥٦٥.

(٦). تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي [٦/١٠٧]، ط دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

عن منكر، وتسلية مصاب، وسؤال عن حال مريض أو حزين، وكل ذلك من التعاون على البر والتقوى الذي أمر الله سبحانه به في قوله تعالى: **﴿وتَعاونُوا عَلى البرِ والتقْوى ولا تعاونُوا على الإثم والعدوانِ واتقُوا الله إن الله شديدُ العقابِ(١)﴾**

ولا شك أن المجتمع الدعوي بهذه الأخلاق العالية من الدعاة يعيش بصورة مشرقة أمام المجتمعات الأخرى غير المسلمة التي حرمت هذا الخلق العظيم، فحق لأهل الإسلام أن يفخروا بدينهم الذي أسعد البشرية بمبادئه السامية.

الفوائد الدعوية : (٢)

أولاً : حسن خلقه صلى الله عليه وسلم مع الصغير والكبير.

ثانياً: على الدعاة إلى الله الاهتمام بالأطفال وإظهار الحب لهم.

ثالثاً: اهتمام الإسلام بتربية الطفل على المخاطبة.

رابعاً: جواز الكنية للصغير.

خامساً: جواز استعمال السجع للتأنيس.

سادساً: من وسائل الدعوة إلى الله إكرام أقارب الخادم وإظهار المحبة لهم وزيارتهم.

سابعاً: جواز تخصيص الإمام بعض الرعية بالزيارة.

ثامناً: جواز إحضار وسائل الترفيه للطفل ليتلهى بها.

تاسعاً: فراسة الداعية في معرفة أحوال المدعوين.

عاشراً: حث المدعوين على ملاطفة الصبيان والمزاح معهم.

---

(١). المائدة : ٢.

(٢) الفوائد في هذا الحديث كثيرة جداً، وقد سبق الى التنبيه على تلك الفوائد من علماء السلف مثل أبو حامد الرازي أحد أئمة الحديث وشيوخ أصحاب السنن، ثم تلاه الترمذي في الشمائل، ثم تلاه الخطابي، وجميع ما ذكروه بقرب من عشر فوائد فقط. واستخرج ابن القاص من جميع طرقه ستين فائدة. وقد ساقها الإمام الترمذي في شرحه بتمامها ثم قال : وم هذه الأوجه ما هو واضح، ومنها الخفي، ومنها المتعسف. انظر : فتح الباري [١٠/٥٨٥].

الدراسة الدعوية للفوائد:

أولاً: حسن خلقه صلى الله عليه وسلم مع الصغير والكبير.

وفي حديث الباب يتبين لنا حسن خلق الرسول صلى الله عليه وسلم مع الأطفال، وكان عليه الصلاة والسلام أحسن الناس خلقاً، كما وصفه ربه بذلك فقال تعالى: ﴿**وإنَّك لَعَلى خُلقٍ عظيم**(١) ﴾ فكان عليه الصلاة والسلام يوقر الكبير، ويعطي الصغير حقَّه ويمزح مع الأطفال ويداعبهم، ويأمر أصحابه بذلك، بل جعل إعطاء كل الناس كبيرهم وصغيرهم حقه من الاحترام والتوقير من الإيمان فقال صلى الله عليه وسلم: "من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا"(٢). ويأتيه بعض أصحابه بأطفالهم فيأخذهم ويقبلهم ويشمهم، وربما أجلسهم على فخذه.

قال القاضي في فقه حديث أنس: "وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الخلق الحسن والعشرة الطيبة مع الصغير والكبير والانبساط الى الناس"(٣).

فعلى الدعاة إلى الله بيان هذا الخلق منه صلى الله عليه وسلم في حسن التعامل مع الصغار.

ثانياً: على الدعاة إلى الله الاهتمام بالأطفال وإظهار الحب لهم

إن الداعية يخاطب جميع فئات المدعوين في المجتمع، ومن هذه الفئة الأطفال، فينبغي له الاهتمام بهم وإظهار المحبة لهم، ومن وسائل ذلك المزاح معهم، وفي حديث الباب نجد كيف اهتم إمام الدعاة المخلصين بالأطفال، حيث يقول صلى الله عليه وسلم لأخٍ لأنس صغير: "يا أبا عُمير ما فعل النُّغير" فما أعظم هذا الاهتمام بهذا الطفل من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقف أمامه ويخاطبه بهذه العبارة، فهذا هو هديه صلى الله عليه وسلم في التعامل مع أطفال الأمة، الذي ينبغي للدعاة إلى الله الاستفادة منه حتى يجذبوا الأطفال

(١). القلم: ٤.

(٢). الحاكم في المستدرك كتاب اللباس [١٧٨/٤].

(٣). إكمال المعلم بفوائد مسلم [٢٦/٧].

ويكسبوا مودهم، وهو الأمر الذي سيكون له دور في حياهم المستقبلية، إذ الطفل إذا نشأ على محبة أهل الفضل والدعاة إلى الله فإنه يتوقع أن يكون مثلهم أو أفضل منهم إن شاء الله، فالمحبة سبب رئيس لكل ما يميل الإنسان إليه في حياته ويتخذه منهجاً.

ثالثاً: اهتمام الإسلام بتربية الطفل على المخاطبة.

إن الطفل ينشأ على ما عوده المربي، ولهذا تختلف النجابة من طفل لآخر باختلاف أساليب التربية من قبل المربي، وفي هذا الحديث يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الطفل الصغير فيقول له ممازحاً: "يا أبا عُمير ما فعَل النُّغير". ولا شك أن هذا من الأساليب التربوية الناجحة حتى وإن كان الطفل لم يميز بعد، فإنه لا مانع من (مواجهته بالخطاب إذا فهم الخطاب، فكان في ذلك فائدة ولو بالتأنيس له، وكذا في تعليمه الحكم الشرعي عند قصد تمرينه عليه من الصغر، كما في قصة الحسن بن علي لما وضع التمرة في فيه قال صلى الله عليه وسلم له: "كخ كخ أما علمت أنا لا نأكل الصدقة"، ويجوز أيضاً مطلقاً إذا كان القصد بذلك خطاب من حضر أواستفهامه ممن يعقل، وكثيراً ما يقال للصغير الذي لا يفهم أصلاً إذا كان ظاهر الوعك: كيف أنت، والمراد سؤال كافله أو حامله)(١). وكم من طفل نشأ ولم يستطع مخاطبة الناس كما يفعل رفقاؤه بسبب سوء تربية والديه له، وعدم تعويده على المخاطبة منذ الصغر، وكم اشتكى رجال التعليم من أمثال أولئك الأطفال، فلو أخذوا بهدي نبيهم صلى الله عليه وسلم في تمرين الطفل على المخاطبة ما وقع أطفالهم في ذلك، لذا ينبغي للدعاة إلى الله بيان الهدي النبوي في هذا الأمر المهم الذي طالما تهاون به الناس جهلاً.

رابعاً: جواز الكنية للصغير

في قوله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا عُمير" ما يبين جواز الكنية للصغير وقبل أن يولد له ولد، وقد أخرج ابن ماجه وأحمد والطحاوي وصححه الحاكم من حديث صهيب "أن عمر رضي الله عنه قال له: ما لك تكنى أبا يحي وليس لك ولد؟ قال: إن النبي صلى الله

---

(١). فتح الباري [١٠/٥٨٥].

عليه وسلم كناني"(١) قال ابن بطال :(وفيه أن أسماء الأعلام لا يقصد معانيها، وأن إطلاقها على المسمى لا يستلزم الكذب؛ لأن الصبي... لم يكن أبا وقد دعي أبا عمير).

وقال الحافظ ابن حجر :(قال العلماء : كانوا يكنون الصبي تفاؤلاً بأنه سيعيش حتى يولد له، وللأمن من التلقيب؛ لأن الغالب أن من يذكر شخصاً فيعظمه أنه لا يذكره باسمه الحاضر به، فإذا كانت له كنية أمن من تلقيبه؛ ولهذا قال قائلهم : بادروا أبناءكم بالكنى قبل أن تغلب عليها الألقاب)(٢).

خامساً : جواز استعمال السجع للتأنيس

في قوله صلى الله عليه وسلم :"يا أبا عُمير ما فَعل النُّغير" ما يفيد جواز السجع في بعض الأحيان، قال ابن بطال :(وفيه جواز السجع في الكلام إذا لم يكن متكلفاً، وأن ذلك لا يمتنع من النبي كما امتنع من إنشاء الشعر)(٣).

وقال القاضي عياض :(وفيه من الفقه استعمال السجع بعض الأحيان)(٤).

سادساً: من وسائل الدعوة إلى الله إكرام أقارب الخادم وإظهار المحبة لهم وزيارتهم

إن من الوسائل المعينة على نشر الدعوة إلى الله الزيارة من الداعية للمدعوين، ومن العالم للمتعلمين، ومن الإمام للرعية، وفي حديث الباب يتبين لنا عناية رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الأمر، فيزور أم سليم لمكانة أنس رضي الله عنه عنده صلى الله عليه وسلم، قال ابن القاص :(وفيه إكرام أقارب الخادم وإظهار المحبة لهم، لأن جميع ما ذكر من صنيع النبي صلى الله عليه وسلم مع أم سليم وذويها كان غالبه بواسطة خدمة أنس له)(٥). وقد كان من هديه عليه الصلاة والسلام زيارة من يخدمه ومن تحته من الخدم ودعوتهم إلى الخير، فعن

(١). سنن ابن ماجه [١٢٣١/٢]، ومسند الإمام أحمد [١٦/٦].

(٢). فتح الباري [٥٨٥/١٠].

(٣). فتح الباري [٥٨٥/١٠] وانظر : المعلم بفوائد مسلم للمازري [٨٥/٣] ط دار الغرب الإسلامي.

(٤). إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض [٢٦/٧].

(٥). فتح الباري [٥٨٦/١٠].

أنس رضي الله عنه قال : كان غلام يهودي يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له : "أسلم" فنظر الى أبيه وهو عنده فقال : أطع أبا القاسم، فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول : "الحمد لله الذي أنقذه من النار" (١).

سابعاً : جواز تخصيص الإمام بعض الرعية بالزيارة

في حديث الباب ما يظهر لنا أهمية زيارة الإمام لرعيته، وأن تخصيص بعضهم بذلك جائز، قال ابن القاص :(وكان من هديه عليه الصلاة والسلام هذا الأمر، وسار على ذلك خلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم، فعن أنس رضي الله عنه قال : قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر : انطلق بنا الى أم أيمن(٢) رضي الله عنها نزورها، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها، فلما انتهينا إليها بكت، فقالا لها :ما يبكيك، ما عند الله خير لرسوله صلى الله عليه وسلم، فقالت : ما أبكي أن لا أكون أعلم أن ما عند الله تعالى خيرٌ لرسوله صلى الله عليه وسلم، ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء. فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها)(٣).

ثامناً : جواز إحضار وسائل الترفيه للطفل ليتلهى بها

إن الطفل بأمس الحاجة إلى وسائل الترفيه في صغره وهي وسيلة نافعة في تربية الطفل وفي قوله صلى الله عليه وسلم :"يا أبا عمير ما فعل النغير" ما يدل على جواز لعب الصبي الصغير، قال القاضي :(وفيه جواز لعب الصبي بالطير الصغير ومعنى هذا اللعب عند العلماء إمساكه له وتلهيته بحبه لا بتعذيبه والعبث به)(٤).

(١). سبق تخريجه ص ٣٢٢.

(٢). أم أيمن حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمته في طفولته، أعتقها النبي صلى الله عليه وسلم حين كبر، وزوجها زيد بن حارثه، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرمها ويقول :"أم أيمن أمي"، أسد الغابة [٥/٤٢٤].

(٣). صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أم أيمن، ص ٩٩٦.

(٤). إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض [٧/٢٦].

تاسعاً : من صفات الداعية دقة الملاحظة

إن الداعية ينبغي أن يكون ذا فراسة في معرفة أحوال المدعوين وتحسس أخبارهم وفي قــوله صلى الله عليه وسلم : "يا أبا عمير ما فعل النغير" ما يدل على دقة ملاحظته صلى الله عليه وسلم لحال هذا الصبي حيث ورد في بعض الروايات "كان نغيراً يلعب به فمات"(١) فأخذ يلاطفه صلى الله عليه وسلم لما رأى على وجهه التأثر بعد موت الطير.

عاشراً : حث المدعوين على ملاطفة الصبيان والمزاح معهم

لقد كان عليه الصلاة والســـلام أكمل الناس خلقـــاً في تعامله مع الأطفال والعطف عليهم والمزاح معهم. فكان يسلم عليهم وكان صلى الله عليه وسلم يخفف الصلاة عند سماع بكاء الصبي وفي حديث الباب يتبين لنا هديه صلى الله عليه وسلم في ملاحظة الصبي والمزاح معه، قال الحافظ :(وفيه أن ممازحة الصبي الذي لم يبلغ جائزة)(٢) لذا ينبـــغي على الدعاة إلى الله حث المدعوين على ملاطفة الصغار والمزاح معهم فيما ليس فيه إثم فإن في ذلك الخير الكثير لهم ولأبنائهم من حسن العشرة ودوام المحبة.

---

(١). المصدر السابق.

(٢). فتح الباري [١٠/٥٨٦].

البحث الاقتصادي

عقد الإيجار المنتهي بالتمليك

د. سعد الدين بن محمد الكبي*

* مدير معهد الإمام البخاري للشريعة الإسلامية في عكار شمال لبنان، والمدير المسؤول عن مجلة البحث العلمي الإسلامي، له عدة مؤلفات منها: المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الإسلام، والتعليقات الزهية على الدرر البهية للإمام الشوكاني وغيرها.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد، فقد راج في العصور المتأخرة نوع من أنواع العقود أطلق عليه اسم: عقد الإيجار المنتهي بالتمليك، ومفاده أن المشتري إذا أراد أن يشتري سلعة بالتقسيط إلى أشهر أو سنوات معينة، فإن البائع يخاف أن لا يسدد المشتري كامل الأقساط فيُبقي السلعة -وهي إما شقة سكنية أو سيارة أو ما شابه- بإسمه وفي ملكه، فإذا وفى المشتري بكامل الثمن نقل البائع ملكية السلعة للمشتري، وإذا لم يفِ بكامل الثمن، اعتبر ما مضى منه إجاره.

وقد عملت بعض الشركات بهذا العقد على اعتبار أنه عقد جائز، وقد قال به بعض المعاصرين من هذه الأمة.

وقد بحثت هذه المسألة بالنظر في حقيقة عقد الإيجار وعقد التمليك شرعاً، من حيث التكييف الشرعي للعقد، والخصائص التي تميز عقد الإيجار عن عقد التمليك، وبالنظر أيضاً في حكم الشروط التي يشرطها البائع على المشتري، وإمكانية إجراء أكثر من عقد على عين واحدة في محل واحد في الفقه الإسلامي.

وإذ أعرض هذا البحث للقارئ الكريم، أسأل الله عز وجل أن يبصرنا بديننا، ويجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه فإنه ولي ذلك والقادر عليه.

تعريف:

الإيجار: من الأجر، وهو الثواب.

والأجر: الجزاء على العمل، والجمع: أجور وآجار.

والأجرة: الكِراء، وآجره الدار: أكراها، والعامّة تقول: واجره(1).

---

(1). القاموس المحيط للفيروز آبادي [٤٣٦] ومختار الصحاح للرازي [١٢-١٣].

والإجارة، اصطلاحاً : عقد على منفعة مباحة معلومة مدةً معلومة بعوض معلوم(١).

والمراد بالتمليك : أي الملك، وهو من لوازم البيع ومقتضياته، فإن البيع إذا كان صحيحاً تامةً شروطه ومنتفيةً موانعه، فإنه ينتج عنه ملك المشتري للسلعة، وملك البائع للثمن.

التعريف الاصطلاحي :

ويعرف المعاصرون عقد الإيجار المنتهي بالتمليك اصطلاحاً بأنه عقد بين طرفين يؤجر فيه أحدهما للآخر شيئاً بمبلغ معين من المال لمدة معينة، بشرط أن تؤول ملكية هذا الشيء إلى المستأجر في نهاية المدة المتفق عليها.

الدافع الى هذا العقد :

والذي يدفع التجار إلى إجراء هذا العقد، أنه بدل من البيع بالتقسيط، وذلك حرصاً منهم على أن تبقى العين المباعة على ملكيتهم حتى يتم سداد جميع الأقساط المتفق عليها، فهي أمان لحقهم، حتى إذا لم يفِ المشتري بالتزاماته، اعُتبر ما مضى من العقد إجارة، وبقيت العين المباعة -بصورة إجارة- تحت ملكية المالك الأول(٢).

التكييف الشرعي لعقد الإيجار :

عقد الإيجار هو عقد على المنافع، ويسمى بيع المنافع(٣)، والمنافع بمنزلة الأعيان، وإنما اختصت بإسم كما اختص بعض البيوع بإسم، كالصرف، والسلم(٤).

فالمقصود من عقد الإجارة المنافع وليس الذوات، فلا تقع الإجارة إلا على المنفعة، وتسليم ذات العين المؤجرة لتمكين المستأجر من الانتفاع بها(٥).

(١). انظر : كفاية الأخيار لأبي بكر الدمشقي [٥٨٤/١] والروض المربع بشرح زاد المستقنع لمنصور البهوتي مع حاشية العنقري [٢٩٤/٢] ومدونة الفقه المالكي، د. الصادق الغرياني [٤٨٩/٣].

(٢). انظر : المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه والشريعة، أ.د محمد رواس قلعه جي [٨٦].

(٣). انظر : الهداية للمرغيناني[٢٦٠/٣] ومدونة الفقه المالكي د. الصادق الغرياني [٤٩٠/٣] وكفاية الأخيار للحصني [٥٨٤/١] والمغني لابن قدامة المقدسي [٢٥٠/٥].

(٤). المغني لابن قدامة [٢٥١/٥].

(٥). مدونة الفقه المالكي، د. الصادق الغرياني [٤٩٠/٣-٤٩١].

وهو من العقود اللازمة، لا يجوز فسخه بلا موجب(١). وإذا تمَّ عقد الإيجار فقد ملك المستأجر المنفعة، قال في المجموع : (إذا تم عقد الإجارة ملك المستأجر المنفعة كملك المبيع)(٢).

وقال في المغني :(الإجارة إذا تمت وكانت على مدة ملك المستأجر المنافع المعقود عليها إلى المدة)(٣)، وقال أيضاً:(المستأجر يملك المنافع بالعقد كما يملك المشتري المبيع بالبيع، ويزول ملك المؤجر عنها كما يزول ملك البائع عن المبيع، فلا يجوز له التصرف فيها لأنها صارت مملوكة لغيره، كما لا يملك البائع التصرف في المبيع)(٤).

التكييف الشرعي لعقد التمليك :

المراد بعقد التمليك بيع العين بحيث تصير مملوكة للمشتري بنفس العقد، ونستطيع أن نحدد التكييف الشرعي لعقد التمليك من خلال تعريف الفقهاء للبيع حيث قالوا:

البيع هو مقابلة مال بمال أو نحوه تمليكاً (٥). ولذلك يشترط الفقهاء أن يكون المبيع -أي السلعة- مما يجوز تملكه (٦)، والمراد أن يكون طاهراً منتفعاً به (٧).

والأصل في البيع اللزوم، لأن القصد منه نقل الملك، وقضية الملك التصرف، وكلاهما فرع اللزوم (٨).

---

(١). المجموع شرح المهذب بتكملة المطيعي [٩/١٥] ومنار السبيل لابن ضويان [٤١٩/١] والمقدمات لابن رشد [٤٧٥] ملحق بالمدونة الكبرى.

(٢). المجموع شرح المهذب بتكملة المطيعي [١٦/١٥].

(٣). المغني [٢٥٦/٥].

(٤). نفس المصدر [٢٦١/٥].

(٥). المجموع شرح المهذب للنووي [١٧٤/٩] مكتبة الإرشاد - جدة، والمغني لابن قدامة [٣/٤] دار الفكر بيروت ط سنة ١٩٨٥.

(٦). مدونة الفقه المالكي، د. الصادق الغرياني [٢٣٤/٣].

(٧). الخرشي على مختصر خليل [١٥/٥] وكفاية الأخيار [٤٥٩/١] والإنصاف للمرداوي [٢٧٠/٤].

(٨). الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للخطيب الشربيني [٢٥/٢].

فيملك المشتري المبيع مطلقاً بمجرد العقد(١) وإذا انعقد البيع لم يتطرق إليه الفسخ إلا بأنواع الخيار(٢).

خصائص عقد الإيجار :

ومما سبق يتبين لنا أن عقد الإيجار له خصائص معينة، وهي :

١- أنه عقد على المنافع وليس على عين السلعة أو ذاتها.

٢- أن المستأجر يملك المنفعة ويزول ملك المؤجر عنها، ويبقى مالكاً للعين.

٣- أن عقد الإيجار لازم للطرفين لا يجوز فسخه بلا موجب.

٤- أن المستأجر يملك الانتفاع بالمنفعة إلى المدة التي ينتهي إليها عقده، وبعد مضي المدة يعود ملك المنفعة إلى المؤجر وهو مالك العين.

خصائص عقد التمليك :

ويختص عقد التمليك بخصائص وهي :

١- أن عقد التمليك -وهو بيع الأعيان- لازم للطرفين، فلا يفسخ إلا بأنواع الخيار.

٢- أن المشتري يملك السلعة بالبيع ويحق له التصرف فيها.

٣- أن البائع يفقد ملكيته للسلعة، ولا يحق له التصرف فيها.

٤- أن عقد التمليك لا يوقت بوقت تزول فيه الملكية، وإنما يفيد الملك على التأبيد.

حكم عقد الإيجار المنتهي بالتمليك على ضوء ما سبق :

وعلى ضوء ما سبق، فلا يمكن تصحيح هذا العقد، لأنه إما أنه عقد إيجار يملك فيه المستأجر المنفعة إلى مدة معينة، وتبقى العين للمالك وهو المؤجر، وإما أنه عقد بيع، يملك المشتري به السلعة، وترتفع ملكية البائع عنها، فإن كان نقده الثمن، وإلا فيكون المتبقي من الثمن دَيناً للبائع في ذمة المشتري، ولا حق له في نفس السلعة.

---

(١). منار السبيل لابن ضويان [٣٢٣/١].

(٢). المجموع شرح المهذب للنووي [١٤٨/٩] دار الفكر بيروت.

لا يصح التمليك بنفس العقد : وإذا أراد العاقدان من العقد الإيجار فلا يصح تمليك العين بنفس العقد، إلا بعقدٍ جديد، ينشأ بين الطرفين على إرادة البيع، غير مبني على الوعد السابق، لأنه وعد غير ملزم، وسبب كونه غير ملزم، أن كل واحد من المتبايعين بالخيار ما لم يتفرقا من مجلس البيع، وبالتالي يحق لكل واحد من الطرفين أن يتراجع عن البيع ما دام في مجلس العقد وقد ذكر الفقهاء أنه لا يجوز إيراد عقدين على عين في محل واحد(١).

من أسباب فساد هذا العقد أيضاً :

ومن أسباب فساد هذا العقد أيضاً، الجهالة، وهي أن البائع والمشتري لا يعلمان ما سيؤول إليه العقد في النتيجة، هل سيتمكن المشتري من سداد كامل الأقساط فينتهي عقده بالتمليك، أم أن الظروف الطارئة ستطرأ عليه وينقطع عن السداد لسبب من الأسباب -ولا بد أنها متوقعة- فيكون ما مضى من الأقساط إجارة؟

التكييف الواقعي للعقد :

وحقيقة التكييف الواقعي للعقد، أنه بيع في صورة إجارة، جُعلت حيلة لصالح البائع بحيث لو لم يتمكن المشتري من سداد باقي الثمن اعُتبر ما مضى منه إجارة، وتبقى العين ملكاً للبائع.

العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني :

وهذه قاعدة شرعية نص عليها الفقهاء، فقالوا: العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني (٢)، وهذه القاعدة من الأدلة المعتبرة في تصحيح العقود بمقاصد الناس ومعانيهم، فلا تترتب العقود على مجرد الألفاظ، وإنما تترتب على المقاصد والمعاني الحقيقية التي يقصدها العاقدان من الألفاظ المستعملة في صيغة العقد، وأن المقاصد هي حقائق العقود وقوامها، وإنما اعتبرت الألفاظ لدلالتها على المقاصد، فإذا ظهر القصد كان الاعتبار له،

(١). الأشباه والنظائر للسيوطي [١/٢٤٧].

(٢). انظر : الشريعة الإسلامية، د. صبحي الصالح [٩٢-٩٣] وشرح القواعد الفقهية للشيخ أحمد بن محمد الزرقا [٥٥].

وتقيد اللفظ به، وترتب الحكم بناءً عليه(١).

إذا وصل بألفاظ العقود ما يخرجها عن موضوعها :

وهذه القاعدة من فروع مبحثنا، وصيغة القاعدة كما عبَّر عنها ابن رجب الحنبلي رحمه الله، في كتابه : القواعد في الفقه الإسلامي:

فيما إذا وصل بألفاظ العقود ما يخرجها عن موضوعها، فهل يفسد العقد بذلك أو يجعل كناية عما يمكن صحته على ذلك الوجه؟ قال : فيه خلاف يلتفت إلى أن المغلّب هو اللفظ أو المعنى؟ ويتخرج على ذلك مسائل منها : لو أعاره شيئاً وشرط عليه العوض، هل يصح أم لا؟

قال : والراجح أنه يصح ويكون كناية عن القرض فيملكه بالعوض إذا كان مكيلاً أو موزوناً(٢).

انطباق القاعدة على الإيجار المنتهي بالتمليك :

وهذه القاعدة منطبقة تماماً على عقد الإيجار المنتهي بالتمليك، فإن المعاصرين الذين أباحوا هذا العقد، ذكروا أن الدافع لهذا العقد، أنه بدل من البيع بالتقسيط، وأنها أمان لحقهم، وأنهم يسجلون ملكيتها للمشتري عند سداد آخر قسط، فهو إذن مشترٍ وليس مستأجراً في حقيقة الأمر ومقاصد العاقدين.

الحيل لا تغير من حقيقة الحكم الشرعي شيئاً :

وقد ذكر الفقهاء أن الحيلة لا تغير من حقيقة الحكم الشرعي شيئاً، وهذا يستند الى قوله صلى الله عليه وسلم : "قاتل الله اليهود، إن الله تعالى لمّا حرَّم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه" (٣).

---

(١). راجع كتاب الشريعة الإسلامية د. صبحي الصالح [٩٢-٩٣].

(٢). القواعد في الفقه الإسلامي، لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي [٤٨].

(٣). متفق عليه.

والمراد بهذا الحديث أن اليهود احتالوا في تحريم بيع الشحوم بإذابته فغيّروا صورته في الظاهر مع بقاء حقيقته، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في رواية : "وإن الله إذا حرّم على قومٍ أكل شيءٍ حرّم عليهم ثمنه" (١).

قال الصنعاني في سبل السلام(٢) :(وفي الحديث دليل على أنه إذا حُرم بيع شيء حُرم ثمنه، وأن كل حيلة يتوصل بها الى تحليل محرّم فهي باطلة).

هل اشتراط بقاء الملكية للبائع مدة الأقساط شرط صحيح :

وقد ذكر المبيحون لهذا النوع من العقود، أنهم يعتبرون هذا العقد عقد بيع اشترط فيه البائع عدم نقل ملكية المبيع إلى المشتري إلا بعد سداد الثمن، قالوا : وهذا شرط جائز على مقتضى مذهب الحنابلة في الشروط(٣).

النظر في حكم هذا الشرط عند الحنابلة :

وبالنظر في حكم هذا الشرط عند الحنابلة نجد أنهم قسَّموا الشروط إلى أربعة أقسام، وما يتعلق منه بموضوعنا شرطان :

الأول : ما هو من مقتضى البيع -أي أنه يلزم بنفس العقد- ومثَّلوا له : كتسليم المبيع، فهذا الشرط يلزم بنفس العقد، فإن شرَطه كان تأكيداً لمقتضى العقد(٤).

الثاني : شرط ينافي مقتضى العقد، ومثَّلوا له : كشرط أن لا يملك المشتري السلعة، أو لا يتصرف فيها، واعتبروه شرطاً باطلاً(٥)، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها لما أرادت شراء بريرة رضي الله عنها، واشترط أهلها ولاءها : "اشتريها واعتقيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق" (٦).

---

(١). رواه ابو داود [٣٤٨٨] وهو صحيح.

(٢). سبل السلام للصنعاني [٣٣٣/٢] طبع جمعية إحياء التراث - الكويت.

(٣). انظر : المعاملات المالية، أ.د. محمد رواس قلعه جي [٨٧].

(٤). انظر : الكافي لابن قدامة المقدسي [٥٧/٣].

(٥). نفس المصدر.

(٦). متفق عليه.

وبناء على ما سبق يتبين لنا أنه عقد بيع وتصويره بصورة إجارة لا يغير من الحقيقة شيئاً لأن العبرة في العقود كما ذكرنا للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني، وأن اشتراط أن لا يمّلكه السلعة إلا بعد سداد الثمن شرط باطل لأنه ينافي مقتضى العقد، فالمشتري يملك السلعة بصيغة العقد ولكنه لا يحق له أن يتصرف فيها بالبيع ونحوه إلا بعد قبضها وحيازتها.

والمشتري في عقد الإيجار المنتهي بالتمليك يستلم السلعة ويحوزها، وهذا هو شرط التصرف، القبض والحيازة، فإذا قبض المشتري السلعة وحازها فله التصرف فيها، وتنقطع علاقة البائع عنها، ويكون ما بقي من الثمن للبائع في ذمه المشتري.

الحل الشرعي من وجهة نظر الباحث

وإذا كان لا بد لكل قضية من حل، فإن الحل الذي نقترحه على المتعاملين بهذا العقد، يكون في الرهن أو الضمان.

١ – الرهن : وهوا لمال يُجعل وثيقة بالدين ليُستوفى منه إن تعذر الوفاء من المدين(١). فيطلب البائع رهناً من المشتري يبقى في حيازته إلى أن يتم سداد كامل الثمن(٢).

٢ – الضمان : وهو في اللغة الالتزام، وشرعاً أن يلتزم حقاً ثابتاً في ذمة الغير(٣)، أو يقال: ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بالدين(٤).

فيمكن للبائع أن يطلب من المشتري أن يحضر ضميناً يضمن السداد في حال عدمه، ويمكن أن يوثق ذلك بعقد اتفاق عند كاتب بالعدل أو جهة رسمية مخولين بحفظ الحقوق وإلزام الآخرين بتنفيذ الاتفاقيات وما شابه، فإذا حل الدين و لم يدفعه المشتري لزم الضمين أن يضمن المال.

---

(١). الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني [٥١/٢] ومنار السبيل لابن ضويان [٣٥١/١].

(٢). يراجع شروط الرهن وأحكامه في كتب الفقه الإسلامي في (باب الرهن من كتاب البيع).

(٣). الإقناع للشربيني [٨٤/٢].

(٤). الهداية للمرغيناني [٩٦/٣].

خاتمة

وفي الختام أسجل أهم النقاط التي توصلت من خلالها إلى فساد هذ العقد وهي :

١- عقد الإيجار عقد على المنافع فقط وتبقى السلعة ملكاً للبائع، وأما عقد التمليك فهو عقد على ملك العين والمنفعة، وأن البائع في عقد التمليك يفقد ملكيته للسلعة، وتنتقل الملكية للمشتري بنفس العقد.

٢- أن العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني، فالحكم في عقود الناس على مقاصدهم من ورائها لا على مجرد ألفاظهم.

٣- أنه لا يجوز إجراء عقدين على عين واحدة في محل واحد.

٤- أن عدم وضوح ما سيؤول إليه العقد في النهاية جهالة يحكم بها على العقود بالفساد.

٥- أن الشروط التي تخالف مقتضى العقد تكون باطلة، كأن يشترط أن لا يملكه أو لا يتصرف في السلعة.

٦- أن الحل في هذا العقد أن يملّك البائع المشتري السلعة، لأن قصد المشتري التمليك لا الإجارة، ويشترط البائع على المشتري رهناً يجعله وثيقة بالدين أو ضميناً من الأغنياء أوالمؤسسات و البنوك يضمن دين المشتري.

البحث الثقافي

دراسة حديث
(الطيرة شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل)

د. أبو بكر بن سالم الشهال*

* محاضر في المعاهد الشرعية بشمال لبنان، حائز على الإجازة العالية من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الحديث، ونال درجتي الماجستير والدكتوراه من نفس الجامعة قسم العقيدة، وكانت أطروحته بعنوان تخريج الأحاديث والآثار المتعلقة بالعقيدة من كتاب التمهيد لابن عبد البر.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المعصوم عن كل ما يشين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد، فهذه دراسة أرجو أن تكون وافية؛ لحديث يتعلق بأمر عقدي مهم، ألا وهو (الطيرة)، وهذا الحديث هو :(الطيرة شرك، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل) والسبب الداعي لكتابة هذا البحث هو حصول خلاف بين أهل العلم في هذا الحديث، هل هو بكماله مرفوع، أو أن قوله :(وما منا.. إلخ) من قول ابن مسعود.

هذا وقد استدعت الدراسة أن تكون في خمسة مباحث :

المبحث الأول : في تخريج الحديث وألفاظه.

المبحث الثاني : شرح ألفاظ الحديث.

المبحث الثالث : حكم الطيرة.

المبحث الرابع : أقوال العلماء حول الإدراج في هذا الحديث.

المبحث الخامس : في الترجيح.

المبحث الأول في تخريج الحديث وألفاظه

انقسم هذا الحديث إلى ثلاثة أشطر :

الشطر الأول : الطيرة الشرك

الشطر الثاني : وما منا إلا

الشطر الثالث : ولكن الله يذهبه بالتوكل

أما الشطر الأول : فروي بعدة ألفاظ :(الطيرة من الشرك)، ولفظ :(الطيرة شرك)، ولفظ (الطيرة شرك الطيرة شرك). ولفظ :(الطيرة شرك ثلاثاً)

وأما الشطر الثاني : وهو قوله :(وما منا إلا) فوردت عدة روايات بإسقاطه، ووردت

روايات (وما منا) بإسقاط إلا. ووردت أخرى (وما منا إلا)

وأما الشطر الأخير فلم يرد إلا بلفظ واحد فيما وقفت عليه :(ولكن الله يذهبه بالتوكل)

وهذا أوان تخريج الحديث موسعاً، وسأشير إلى من لم يروِ لفظة (وما منا إلا) :

مدار هذا الحديث على سلمة بن كهيل، قال الترمذي عن هذا الحديث : لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل. انتهى

وقد رواه عنه :

١ - سفيان الثوري.

٢ - وشعبة.

٣ - ومنصور.

٤ - ويحيى بن سلمة بن كهيل.

الطريق الأولى : رواه عن الثوري كل من :

أ- وكيع بن الجراح : أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣١١ ح:٢٦٣٨٢)، وعنه ابن ماجه (٢/رقم:٣٥٣٨) ورواه أحمد (١/٣٨٩) وابن أبي الدنيا في التوكل (رقم:٤٣) وأبو يعلى (٩/١٤٠ رقم٥٢١٩).

ب- محمد بن كثير : رواه أبو داود (رقم: ٣٩١٠)، وابن حبان (ح:١٤٢٧/موارد).

ج- زيد بن الحباب : أخرجه : الشاشي في مسنده (رقم ٦٥٥) والبيهقي في سننه (١٣٩/٨).

د- يحيى بن سعيد : أخرجه البزار (٥/٢٣٠ رقم: ١٨٤٠).

هـ- أبو نعيم الفضل بن دكين : أخرجه البخاري في الأدب المفرد (رقم:٩٠٩) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب (ح:٧٢٩) بلفظ وما منا. ورواه إسحاق بن راهوية عن أبي نعيم (كما في النكت لابن حجر ٨٢٧/٢). (ويفهم منه أنه من غير : لفظ وما منا إلا).

و- عبد الرحمن بن مهدي : رواه أحمد (١/٤٤٠) والترمذيُّ (السير ٤/١٦٠ رقم:١٦١٤)

(وليس عند أحمد فقط : وما منا).

الطريق الثاني : رواه عن شعبة كل من :

أ- أبي داود الطيالسي في مسنده (رقم ٣٥٦)، ومن طريقه البيهقي في سننة (١٣٩/٨).

ب- محمد بن جعفر عند أحمد (٤٣٨/١).

ج- الحجاج بن محمد المصيصي عند أحمد (٤٣٨/١).

د- شبابة، رواه الشاشي (رقم ٦٥١).

هـ- أبي النضر : رواه الشاشي (رقم ٦٥٢).

و- يزيد بن هارون، رواه الشاشي (٦٥٣) (٦٥٦).

ز- عمرو بن مرزوق، رواه الشاشي (رقم : ٦٥٧)، والبغوي في شرح السنة (١٧٧/١٢ رقم ٣٢٥٧).

ح- روح، رواه الطحاوي في شرح المعاني (٣١٢/٤).

ط- يحيى بن سعيد : رواه الحاكم (رقم ٤٤).

ي- عاصم بن علي، رواه الشاشي أيضاً (رقم: ٦٥٤) وليس فيه (وما منا).

ك- علي بن الجعد، في مسنده (٤٨٨) وليس فيه (وما منا) ورواه عنه ابن أبي الدنيا في التوكل (رقم: ٤٢).

ل- وهب بن جرير : رواه الطحاوي في شرح المعاني (٣١٢/٤) مع الزيادة، لكن رواه الحاكم (١/ح ٤٣) مقروناً مع غيره من الرواة و لم يذكر (وما منا).

م- آدم بن أبي إياس : رواه الحاكم رقم (٤٣) مع جمع من الرواة مقرونين (و لم يذكر اللفظة).

ن- محمد بن كثير : رواه الحاكم رقم (٤٣) مقروناً مع آخرين بدون ذكر اللفظة (وقد رواه عن سفيان بذكر : وما منا -كما تقدم-).

ص- أبو عمر الحوضي، رواه الحاكم (رقم: ٤٣) مقروناً مع آخرين من غير ذكر اللفظة.

ع- النضر بن شميل، (كما في النكت لابن حجر ٢/٨٢٧) من غير ذكر اللفظة.

الطريق الثالث : رواه عن منصور :

أ- إسرائيلُ، رواه أبو يعلى (٩/٢٦ رقم ٥٠٩٢).

ب- جرير (أشار إليه الدارقطني في العلل ٥/٢٤٥).

وروي من طريق عمرو بن أبي قيس عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن ابن مسعود، وهذا وهم قبيح كما قال الدارقطني، والصواب عن منصور عن سلمة. انظر العلل للدارقطني (٥/٢٤٤-٢٤٥).

الطريق الرابع : رواه عن يحيى بن سلمة بن كهيل :

أبو النضر، رواه الشاشي (رقم: ٦٥٢).

هذا وقد صحح الحديث : الترمذي، وابن حبان والحاكم والذهبي والعراقي في أماليه، والألباني في السلسلة الصحيحة(١).

المبحث الثاني : شرح ألفاظ الحديث

وبعد هذا التخريج لهذا الحديث، لا بدّ من دراسة ألفاظه وعباراته.

فأول هذه الألفاظ :

الطِيَرَة : -بكسر ففتح- ما يتشاءم به من الفأل الرديء وتطير به ومنه(٢)، وعرفها بعضهم: "هي العمل على سماع ما يكره أو رؤيته" (٣).

قال النووي(٤): أما الطِيَرة -فبكسر الطاء وفتح الياء على وزن العِنبة، هذا هو الصحيح

(١). انظر : فيض القدير (٤/٢٩٤) والصحيحة (رقم: ٤٢٩) وتخريج الأدب المفرد.

(٢). القاموس المحيط (ص ٥٥٥) وانظر مختار الصحاح (ص : ١٦٩) والفائق للزمخشري (٢/٣٧٢)، والغريب لابن الجوزي (٢/٤٨) واللسان (٤/٥١٢).

(٣). انظر الثمر الداني في شرح رسالة أبي زيد القيرواني لصالح الآبي الأزهري (١/٧١٠) وكفاية الطالب لأبي الحسن المالكي : ٦٣٩/٢، والفواكه الدواني (٢/٣٣٨) لأحمد بن غنيم النفرواي، المالكي.

(٤). في شرح مسلم (١٤/٢١٨-٢١٩).

المعروف في رواية الحديث وكتب اللغة والغريب وحكى القاضي وابن الأثير أن منهم من سكّن الياء(١)، والمشهور الأول، قالوا: وهي مصدر؛ تطيّر طِيَرة.

والتطير : التشاؤم، وأصله : الشيء المكروه من قول أو فعل أو مرئيٍّ، وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح، فينفرون الظِّبَاءَ والطيورَ، فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوائجهم، وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها، فكانت تصدهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم فنفى الشرع ذلك وأبطله، ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير بنفع ولا ضرٍّ. انتهى.

وليس في شيء من سنوح الطير وبروحها ما يقتضي ما اعتقدوه، وإنما هو تكلف بتعاطي ما لا أصل له، إذ لا نطق للطير، ولا تمييز؛ فيُستَدَلُّ بفعله على مضمون معنى فيه، وطلب العلم من غير مظانّه جهل من فاعله، وقد كان بعض عقلاء الجاهلية ينكر التطير ويتمدح بتركه(٢).

وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٢/٢٢٩): ومن ذلك هؤلاء أصحاب الطير : السانح والبارح، والقعيد والناطح، وأصل هذا، أنهم يزجرون الطير والوحش، ويثيرونها فما تيامن منها وأخذ ذات اليمين سموه سانحاً، وما تياسر منها سمّوه: بارحاً وما استقبلهم منها فهو الناطح، وما جاءهم من خلفهم سموه: القعيد.. ومنهم من يرى خلاف ذلك، .. وإنما اختلفوا في مراتبها ومذاهبها لأنها خواطر وحدوس وتخمينات لا أصل لها، فمن تبرك بشيء مدحه، ومن تشاءم به ذمه".

وقال صديق حسن خان في أبجد العلوم (٢/٣٦٨) : "وهو تشاؤم بشيء يرد المناظر والمسامع مما تنفر منه النفس وأما ما ينفر منه الطبع كصرير الحديد وصوت الحمار فليس من

(١). نسبه الزمخشري في الفائق للفراء (٢/٣٧٢).

(٢). انظر : معالم السنن لخطابي (٤/٢٣٤، ٢٣٦) والنهاية في الغريب (٣/١٥٢) ومجمع بحار الأنوار :(٣/٤٨٥) وفتح الباري (١٠/٢٢٣).

ذلك".

قوله : شرك. قال ابن الأثير : يقال : شَرِكْتُه في الأمر أَشْرَكُهُ شِرْكَةً، والاسم : الشِرْك، وشاركْتُه : إذا صرتُ شريكَهُ، وقد أشرك بالله فهو مشركٌ إذا جعل له شريكاً، والشرك الكفر... ثم قال : ومنه الحديث (الطيرة شرك..) جعل التطير شركاً بالله في اعتقاد جلب النفع، ودفع الضرر، وليس الكفر بالله، لأنه لو كان كفراً لما ذهب بالتوكل(١).

وقال النووي (١٤/٢١٩) : (الطيرة شرك) أي اعتقاد أنها تنفع أو تضر إذا عملوا بمقتضاها معتقدين تأثيرها فهو شرك لأنهم جعلوا لها أثراً في الفعل والإيجاد.

وقال المناوي في الفيض (٤/٢٩٤) شرك أي من الشرك لأن العرب كانوا يعتقدون أن ما يتشاءمون به سبب يؤثر في حصول المكروه وملاحظة الأسباب في الجملة شرك خفي فكيف إذا انضم إليها جهالة فاحشة وسوء اعتقاد ومن اعتقد أن غير الله ينفع أو يضر استقلالا فقد أشرك. انتهى.

وقوله : (وما منا) هكذا جاءت في بعض الروايات من غير ذكر (إلا)، ولذلك أغرب شارح الأدب المفرد فضل الله الجيلاني ففسرها (٢/٣٥٦) بقوله :"أي ليس المتطيرون من المسلمين". انتهى.

و لم أجد هذا التفسير لغيره من الشرّاح، حيث أنهم قدروا (إلا) وشرحوا الحديث كأنها مذكورة.

فقوله : (وما منا إلا) هكذا جاء في الحديث مقطوعاً. و لم يذكر المستثنى أي إلا وقد يعتريه التطير ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه. فحذف اختصاراً للكلام واعتماداً على فهم السامع(٢).

وقال ملا علي قاري في المرقاة ٨/٣٤٩) :"وما منا" أي : إلا من يخطر له من جهة الطيرة شيءٌ ما لتعوّد النفوس بها، فحذف المستثنى كراهة أن يتفوه به".

(١). انظر النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٤٦٦ - ٤٦٧).

(٢). الخطابي في معالم السنن: (٤/٢٣٠/ح:سنن) وابن الأثير في النهاية (٣/١٥٢).

هذا ما وجدته في الروايات التي بين أيدينا أنه حذف المستثنى و لم يذكره، بينما وجدت في بعض كتب الشروح ما ينافي ذلك، فذكر الحافظ في الفتح (١٠/٢٢٤) (الطيرة شرك، وما منا إلا **تطير**، ولكن الله...) هكذا قال، وقد عزا هذا اللفظ للحافظ شارح الأدب المفرد أيضاً (٢/٣٥٦) ولست أدري من أين جاءت، وكذلك قال المناوي في الفيض (٤/٢٩٤): "زاد يحيى القطان عن شعبه وما منا إلا **من يعتريه الوهم قهراً** ولكن الله يذهبه بالتوكل اهـ. ولست أدري هل يقصد المناوي بالزيادة قوله (وما منا) فقط، وجاء قوله من يعتريه الوهم قهراً تفسيراً -للمستثنى المحذوف- منه أو من غيره من الشراح الذين سبقوه. وهذا الأخير هو الذي يترجح لي. لأن رواية يحيى القطان عن شعبة فيها (وما منا إلا) والله أعلم.

هذا وقد ذهب أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب إلى أن معنى قوله (منا) أي من أمته. قال:(وفي الحديث إضمار، والتقدير: وما منا إلا وقد يقع في قلبه من ذلك شيء -يعين قلوب أمته- ولكن الله يذهب ذلك عن قلب كل من يتوكل على الله ولا يثبت على ذلك)(١).

وقال السندي :"وقد ذكر كثير من الحفاظ أن جملة (وما منا... إلخ) من كلام ابن مسعود مدرج في الحديث، ولو كان مرفوعاً كان المراد : وما منا أي من الأمة(٢).

وقوله : **(ولكن الله يذهبه بالتوكل)** معناه أنه إذا خطر له عارض التطير فتوكل على الله وسلم إليه و لم يعمل بذلك الخاطر غفره الله له و لم يؤاخذه به(٣).

قال الطيبي : والمراد بالإذهاب ما يخطر في قلب المؤمن من لمّة الملك المذهبة للمة الشيطان(٤).

---

(١). الترغيب للأصبهاني (١/٤١٨).

(٢). انظر : حاشية المسند (٦/٢١٤ - الرسالة).

(٣). انظر النهاية في الغريب (٣/١٥٢).

(٤). مجمع بحار الأنوار (٣/٤٨٦) نقلاً عن الطيبي شارح المشكاة.

المبحث الثالث : حكم التطير

نقل ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٣٦١) عن الرعاية : وتكره الطيرة، وهو التشاؤم. ثم قال: (٣/٣٦٢) : وذكر بعض العلماء أن الطيرة من الكبائر، وما تقدم من أنها مكروهة ذكره غير واحد من الأصحاب، والأولى القطع بتحريمها، ولعل مرادهم بالكراهة التحريم. انتهى.

قلت : قال في تيسير العزيز الحميد (ص ٣٨٤) : بعد أن نقل هذا الكلام : قلت : بل الصواب القطع بتحريمها لأنها شرك وكيف يكون الشرك مكروهاً الكراهة الاصطلاحية، فإن كان القائل بكراهتها أراد ذلك فلا ريب في بطلانه. قال في شرح السنن وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعاً أو يدفع ضراً إذا عملوا بموجبه فكأنهم شركوه مع الله تعالى.

قلت : والمقصود به ههنا الشرك الأصغر، الذي لا يخرج عن الإسلام. والله أعلم.

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى في مفتاح دار السعادة (٢/٢٤٦ - ٢٤٧) : إن التطير هو التشاؤم من الشيء المرئي أو المسموع، فإذا استعملها الإنسان فرجع بها من سفره وامتنع بها مما عزم عليه فقد قرع باب الشرك، بل ولجه وبرئ من التوكل على الله وفتح على نفسه باب الخوف والتعلق بغير الله، والتطير مما يراه أو يسمعه وذلك قاطع له عن مقام ﴿ **إياك نعبد وإياك نستعين** ﴾ و ﴿ **اعبده وتوكل عليه** ﴾ و ﴿ **عليه توكلت وإليه أنيب** ﴾ فيصير قلبه متعلقاً بغير الله عبادةً وتوكلاً فيفسد عليه قلبه وإيمانه وحاله، ويبقى هدفاً لسهام الطيرة ويساق إليه من كل أوب ويقيض له الشيطان من ذلك ما يفسد عليه دينه ودنياه، وكم هلك بذلك وخسر الدنيا والآخرة. انتهى.

وإنما كانت الطيرة شركاً منافياً لكمال التوحيد لأمور :

أ- أن هذا سوء ظن بالله تعالى حيث لم يتوكل عليه بل قطع توكله، وتعلق قلبه بشيء لا حقيقة له ولا تأثير، وهذا من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته.

ب- أن الطيرة من أمر الجاهلية. وما ذكرها الله إلا عن أعدائه، وقد نهى الإسلام عن التشبه بالكفار(١).

ج- أنها حلت محل الاستخارة لله تعالى، قال الإمام ابن تيمية : وكراهته للطِيَرة إنما يسلك مسلك الاستخارة لله والتوكل عليه والعمل بما شرع له من الأسباب (مجموع الفتاوى ٢٣/٦٧).

المبحث الرابع : أقوال العلماء حول الإدراج في قوله :(وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل)

قبل الدخول في الكلام حول هذا الإدراج، أودّ أن أنبه إلى أنه يظهر من أقوال العلماء نوع من الاختلاف في القدر المدرج من الحديث، هل هو (وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل) أم قوله فقط (وما منا إلا).

قال الترمذي : سمعت محمد بن إسماعيل -أي البخاري- يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل قال سليمان هذا عندي قول عبد الله بن مسعود وما منا.

قلت : فيحتمل أنه يريد بعضه (وما منا إلا) فقط أو مع ما بعدها -ويفهم من صنيع بعض المصنفين والشراح أنهم فهموا أنها كلها مدرجة كالمنذري وابن القيم والهيثمي والمناوي وغيرهم(٢).

وكذلك قال في تحفة الأحوذي (١٩٨/٥) : (عندي قول ابن مسعود) أي في ظني أنه موقوف على ابن مسعود وإنما المرفوع قوله الطيرة من الشرك فقط ويؤيده أن هذا المقدار رواه جمع كثير عن ابن مسعود مرفوعا بدون الزيادة.

---

(١). انظر : أقوال التابعين في مسائل التوحيد والإيمان لـ "عبد العزيز بن عبد الله المبدل" (٧٦١/٢) تقديم الشيخ عبد الله الغنيمان.

(٢). انظر الترغيب والترهيب (٣٣/٢) وابن القيم في مفتاح دار السعادة (٢٣٤/٢)، والهيثمي في موارد الظمآن (ص: ٣٤٥) والمناوي في الفيض (٢٩٤/٤).

قلت : قوله رواه جمع كثير عن ابن مسعود مرفوعاً بدون زيادة، فيه نظر، حيث تقدم تخريج الحديث موسعاً من رواية أربعة وعشرين راوياً عن أربعة رواة عن سلمة بن كهيل بـه، لم يقتصر أحد منهم على الشطر الأول فقط، بل حصل الحذف والإثبات لقـوله (وما منا إلا) دون غيرها. كيف وقد قال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

ولكن صنيع ابن حجر (النكت : ٢/٨٢٧) يدل أن المقصود فقط قـوله :(وما منا إلا) لأنه ذكر بعض الرواة الذين لم يذكروا في روايتهم هذه اللفظة، كما هو مبين سابقاً، مع العلم أنه عزا لبعضهم أنه لم يذكرها، بينما وجدتها من روايتهم.

أما في الفتح (١٠/٢٢٤) : فقد قال :"وقوله :(وما منا إلا) من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر. فإنه يحتمل الأمرين معاً.

وبعد هذا الأمر : أذكر أهم العلماء الذين قالوا إن هذه اللفظة مدرجة.

١- سليمان بن حرب، نقله عنه البـخاري وعنه الترمذي في السـنن، وفي العلل الكبـير (٢/٦٩٠ - ٦٩١)، ونقله أيضاً الخطابي : وقال محمد بن إسماعيل كان سليمان بن حرب ينكر هذا الحرف ويقول ليس من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكأنه قـول ابـن مسعود. (عن الترغيب والترهيب للمنذري ٤/٣٣).

٢- ابن العربي في عارضة الأحوذي على الترمذي.

٣- المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣٣) : والصواب ما ذكره البخاري وغيره أن قوله وما منا إلى آخره من كلام ابن مسعود مدرج غير مرفوع.

٤- ابن القيم في مفتاح دار السـعادة (٢/٢٣٤) قـال :"وهذه اللفظة وما منا إلى آخره مدرجة في الحديث ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، كذلك قال بـعض الحفاظ، وهو الصواب، فإن الطيرة نوع من الشرك.

٥- الهيثمي في موارد الظمآن (ص ٣٤٥).

٦- ابن حجر العسقلاني : قال في النكت (٨٢٧/٢) : والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين، وهو يشبه ما قدمناه في المدرك الأول للإدراج، وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم لاستحالته أن يضاف إليه شيء من الشرك". (وانظر الفتح ٢٢٤/١٠).

٧- السخاوي في فتح المغيث (٢٨٦/١) لاستحالة إضافته للنبي صلى الله عليه وسلم.

٨- السيوطي، كما يظهر من صنيعه حيث أدخل الحديث في الجامع الصغير بلفظ "الطيرة شرك" ولم يذكر ما تبقى، نبه على ذلك الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم: ٤٢٩).

٩- صاحب تيسير العزيز الحميد (ص: ٤٣٨).

١٠- شمس الحق العظيم آبادي في عون المعبود (٢٨٩/١٠).

١١- المبار كفوري صاحب تحفة الأحوذي (١٩٧/٥).

هؤلاء أهم من وقفت على أسمائهم وعلمت أنهم رجحوا أن اللفظة مدرجة.

وأما المخالفون فهم ثلاثة أقسام :

أ- قوم صرحوا برد كلام سليمان بن حرب.

وممن وقفت على كلامه ممن صرح بأنه لا إدراج فيه، هم :

١- أبو الحسن بن القطان صاحب الوهم والإيهام حيث نقل المناوي اعتراضه، فقال (فيض القدير ٢٩٤/٤):

لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق في سياق لا يقبل دعوى درجة إلا بحجة.

٢- وتعقبه أيضاً "الرحماني" الهندي في تعليقه على سنن الترمذي، نقله عنه فضل الله الجيلاني، في شرحه على الأدب المفرد للبخاري (٣٥٦/٢)، فقال : إن سليمان لم يأت بحجة فلا نضطر إلى القول به، وظاهر لفظ الكتاب أن جميع الحديث مرفوع.

٣- محمد ناصر الدين الألباني، وذلك في السلسلة الصحيحة، حيث نقل كلام ابن القطان وأيده، فقال : في الصحيحة (رقم: ٤٢٩). ولا حجة هنا في الإدراج، فالحديث صحيح

بكامله.

ب- وقوم شككوا في كلام سليمان بن حرب، أوضعفوه، وهم:

١- ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث، فقال بعد أن شرح الحديث: وقيل : إن قوله (وما منا إلا) من قول ابن مسعود أدرجه في الحديث. (١٥٢/٣).

وقال في جامع الأصول له (٤٦٨/٨) : (وما منا إلا) في الكلام محذوف... وقد جاء في كتاب الترمذي : أن هذا من كلام ابن مسعود، وليس من الحديث والله أعلم.

٢- صنيع المناوي في الفيض (٢٩٤/٤) حيث نقل عن الترمذي ثم تعقبه بقوله (لكن تعقبه ابن القطان..).

ج- وقوم شرحوا الحديث أو أوردوه بناء على أنه مرفوع و لم يتعرضوا للمخالفين :

١- البزار في مسنده -كما تقدم- فإنه أورده ساكتاً عليه مع أنه مسند معلل، يذكر فيه العلل.

٢- الدراقطني في العلل (٢٤٥/٥)، حيث أورده وعلل إحدى الطرق الضعيفة -كما مر آنفاً- و لم يتعرض للإدراج، ولو كان معلولاً بالإدراج، أو بالوقف والرفع لذكره والله أعلم.

٣- الطحاوي في شرح المعاني، حيث أورد هذا الحديث، وأحاديث الطيرة، ثم أورد استشكال (إن كان الشؤم في شيء..) و لم يورد استشكالاً على هذا الحديث، ولو كان فيه إشكال عنده لأورده. والله أعلم.

٤- ابن عبد البر القرطبي الأندلسي، في التمهيد (١٢٥/٢٤) حيث سرد الحديث عدة مرات على أنه كله مرفوع وأورد حديث ابن مسعود هذا ثم أردفه بأثر فضالة بن عبيد، الذي فيه : "من ردته الطيرة فقد قارف الشرك". كأنه أراد تفسير المقصود بالطيرة، وأنه ليس ما يجده الإنسان في نفسه.

وفي موطن آخر يجزم بنسبته للنبي صلى الله عليه وسلم فيقول (التمهيد ٧٠/٢٤) :

وعساهم ممن سمع قوله عليه السلام ''لا طيرة'' وقوله :''ليس منا من تطير'' وقوله :''وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا'' وقوله :''ما منا إلا من -يعني يتطير- ولكن الله يذهبه بالتوكل'' وقوله :''من ردته الطيرة عن مسيره فقد قارب الشرك''.

فانظر كيف استشهد بهذا القدر -الذي هو عند غيره من قول ابن مسعود-.

وقال في التمهيد أيضاً (٩/٢٨٥) : وقوله فيها :''إنها شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل'' فمعنى هذا الحديث عندنا والله أعلم أن من تطير فقد أثم وإثمه على نفسه في تطيره لترك التوكل وصريح الإيمان.

٥- الحافظ أبو القاسم الأصبهاني، المعروف بقوام السنة ''قوّام السنة''، حيث شرحه في الترغيب والترهيب (٣/ح : ٧٢٩) على أنه من قول النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يرتضِ ذلك المنذري فتعقبه -كما تقدم-.

وهكذا كل من روى الحديث لم يتعرض لقول سليمان بن حرب أو لمثله، إلا الترمذي حيث نقله عن البخاري عنه. وهكذا يعرف أن كل من لم يبلغه قول سليمان بن حرب، فإن الحديث عنده صحيح بكماله، فدل على أن كلام ابن حرب اجتهاد منه، وليس عن علم متعلق بالرواية، وإلا لما خفي عليهم. والله أعلم.

المبحث الخامس : في الترجيح

وبعد سرد هذه الدراسة عن الأسانيد والمعاني، وأقوال أهل العلم حول هذا الحديث؛ تبين لي ما يلي :

أولاً: أن الحديث صحيح بكماله، لعدم وجود أدنى إشارة في الروايات الأربعة عشرة التي ذكرتها.

ثانياً: اتفق أهل العلم من الشراح على أن ما يجده الإنسان في نفسه من التطير لا يؤثر على إيمانه، ولا يقدح فيه ولا يذم عليه. بل يغفر له ذلك.

وأن الذي يقع في الإثم والمحظور هو الذي يعمل بما يجد في نفسه.

قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٨٥/٩ : وقوله فيها : إنها شرك وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل فمعنى هذا الحديث عندنا والله أعلم أن من تطير أثم وإثمه على نفسه في تطيره لترك التوكل وصريح الإيمان.

قال ابن الأثير في النهاية (١٥٢/٣): وإنما جعل الطيرة من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعاً أو يدفع عنهم ضراً إذا عملوا بموجبه فكأنهم أشركوه مع الله في ذلك.

وقال : وقوله ولكن الله يذهبه بالتوكل معناه أنه إذا خطر له عارض التطير فتوكل على الله وسلَّم إليه ولم يعمل بذلك الخاطر غفره الله له ولم يؤاخذه به.

وقال النووي : في شرح صحيح مسلم (ج١٤ / ص ٢١٩) "الطيرة شرك أي اعتقاد أنها تنفع أو تضر إذا عملوا بمقتضاها معتقدين تأثيرها فهو شرك لأنهم جعلوا لها أثراً في الفعل والإيجاد.

فانظر كيف أنهما جعلا مرجع الشرك إلى اعتقاد أنها تنفع أو تضر، أو إلى العمل المترتب عنه.

وقال النووي أيضاً (٢٢/٥) : قوله : "ومنا رجال يتطيرون" قال ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم وفي رواية فلا يصدّنكم قال العلماء: معناه أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة ولا عتب عليكم في ذلك فإنه غير مكتسب لكم فلا تكليف به ولكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم فهذا هو الذي تقدرون عليه وهو مكتسب لكم فيقع به التكليف فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن العمل بالطيرة والامتناع من تصرفاتهم بسببها.

وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة في النهي عن التطير والطيرة هي محمولة على العمل بها لا على ما يوجد في النفس من غير عمل على مقتضاه عندهم.

وقال ابن القيم رحمه الله : في مفتاح دار السعادة (٢٣٠/٢) : واعلم أن التطير إنما يضر من أشفق منه وخاف، وأما من لم يبال به ولم يعبأ به شيئاً، لم يضره البتة، ولا سيما إن قال عند رؤية ما يتطير به أو سماعه : اللهم لا طير إلا طيرُك ولا خيرَ إلا خَيرك، ولا إله غيرك، اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يذهب السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك، فالطيرة

باب من الشرك وإلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته، يكبر ويعظم شأنها على من اتبعها نفسه، واشتغل بها وأكثر العناية بها، وتذهب وتضمحل عمن لم يلتفت إليها، ولا ألقى باله ولا شغل بها نفسه وفكره. انتهى

وقال الحافظ في الفتح (١٠/٢٢٤) : وقوله ولكن الله يذهبه بالتوكل إشارة إلى أن من وقع له ذلك فسلم لله و لم يعبأ بالطيرة أنه لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك.

وقال ملا علي قاري في المرقاة (٨/٣٤٩) : وحاصله أن الخطرة ليس بها عبرة، فإن وقعت غفلة لا بد من رجعة وأوبة من حوبة، كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً "من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك، وكفارة ذلك أن يقول : اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك" رواه أحمد والطبراني. انتهى

ثالثاً: إن الحامل والدافع الذي جعل بعض العلماء يجعلون هذه الزيادة من قول ابن مسعود أنه يستحيل أن تصدر من النبي صلى الله عليه وسلم لكونه معصوم من الشرك، فيقال : إن الطيرة شرك و لم تتغير عن كونها شركاً، ولكن الطيرة هي العمل بما كرهه به الإنسان وتشاءم به. ويستحيل على النبي صلى الله عليه وسلم أن تعتريه الطيرة، ولكن الذي ورد في قوله (وما منا) ليس الطيرة، ولكن مايجده الإنسان في قلبه فيكرهه، فإن أعرض عنه وتوكل على الله فهو الموحد، وإن استجاب له ونكص، فقد وقع في الشرك نعوذ بالله، ويستحيل على النبي صلى الله عليه وسلم أن يقع في مثل هذا الأمر.

رابعاً: كيف تجعل المنقبة منقصة، إذ الذي لا يلتفت لما في نفسه من الوهم والوسوسة يكون قد حقق التوحيد، لأنه حقق التوكل على الله، وأما الذي يلتفت لما في نفسه من تلك الأمور فقد وقع في الشرك.

روى ابن وهب في جامعه، وابن أبي شيبة في مصنفه[1] عن أسامة بن زيد، قال: سمعت نافع ابن جبير بن مطعم يقول : سأل كعب الأحبار عبد الله بن عمرو، فقال : هل تتطير؟ قال : نعم. قال: فكيف تقول : إذا تطيرت؟ قال : أقول : اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا رب غيرك، ولا قوة إلا بك. فقال كعب : إنه أفقه العرب، وإنها لكذلك في التوراة".

فهذا عبد الله بن عمرو بن العاص حقق التوحيد وتوكل على الله سبحانه، وشهد له كعب الأحبار بأنه أفقه العرب. فهذه منقبة لعبد الله بن عمرو، والله أعلم.

خامساً: إن هذا الذي يجده الإنسان في قلبه، ليس من الصغائر فضلاً عن أن يكون من الكبائر. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تجاوز عن هذه الأمة ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم، فكيف لا يجوز نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم.

سادساً: يجب علينا أن نفسر قوله (وما منا إلا) تفسيراً حسناً، وهو وجود شيء في النفس من جراء ما يسمع أو يرى من غير أن يستقر فيها ويتمكن، لا أن نفسره بالطيرة، لأنها شرك. لأننا لو فسرنا وما منا إلا وقع في الشرك فهذا غير معقول، وغير مقبول، لا من جهة السياق، لأنه لو وقعت الطيرة لم يعد لذهابها بالتوكل معنى، فالذي يتحتم أن الطيرة لم تقع، وإنما الذي حصل ما ينتاب النفس من بعض ما ينغصها، وهذا يرجع لقوة الإيمان واليقين، فمن الطبيعي جداً أن ضعيف الإيمان يجد ذلك في نفسه أكثر من قوي الإيمان.

ولا يصح أيضاً من جهة نسبته لابن مسعود، لأنه لا يجوز أن ننسب أيضاً الشرك لابن مسعود، ولو كان شركاً أصغر، لأن ابن مسعود يعد من كبار الصحابة ومن أوائل من أسلم، فهو منزه عن هذه التهمة بأنه يرجع من الطيرة، فوجب حمل (قوله:وما منا) على غير

(١). الجامع لابن وهب (ح: ٦٦٠) وابن شيبة في المصنف (٣١٣/٥ ح: ٢٦٤٠٢) وأورده ابن عبد البر في التمهيد (٢٠١/٢٤) وروى البيهقي في الدعوات (٢٨٨/٢ ح: ٥٠١/البدر) حواراً في التوكل والطيرة، بين كعب وابن عمرو. من طريق بحر بن نصر عن ابن وهب به. وذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار (٢٢٣/١ - ٢٢٤) عن ابن عباس.

الإشراك، وهذا ما عليه الشرّاح، وهذا من العجب، إذ يصرحون بأنه لا يضر الإيمان ثم يقول بعض العلماء يستحيل أن ينسب للنبي صلى الله عليه وسلم.

سابعاً: كل ما ورد في ذم الطيرة وأنها من الشرك، هو العمل بها:

وإليك بعض هذه الروايات :

– حديث معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت يا رسول الله: أحوال كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تأتوا الكهان، قال : كنا نتطير؟ قال : ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا (يضره) (كذا في المطبوع من الخرائطي) ورواه مسلم (رقم : ٥٣٧) بلفظ : "يصدهم" أو "يصدنكم" فلفظ فلا يضره؛ يحتمل معنيين : الأول : أن ما يتطيرون به لا يضر الإنسان ولا ينفعه، فلا يحجم أو يتقدم بسببه. والثاني : أنه إذا وجده في قلبه ولم يتطير لا يضره، أي في إيمانه.

– عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: "من ردته الطيرة فقد قارف الشرك، قالوا: وما كفارة ذلك يا رسول الله؟ قال : يقول أحدهم : اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك(١).

– حديث عروة بن عامر الذي أخرجه أبو داود قال : ذُكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: خيرها الفأل ولا ترد مسلماً فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله. صححه النووي في شرح مسلم (٢٢٣/١٤) وسكت عنه الحافظ في الفتح (٢٢٥/١٠).

– وروى أحمد (٢١٣/١) عن الفضل بن العباس مرفوعاً "إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك". ضعفه في تيسير العزيز الحميد (ص: ٣٨٦).

---

(١). رواه ابن وهب في جامعه (ص ١١٠) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٨٧) من طريقه، وأحمد في المسند (٢٢٠/٢). وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٦٥). وله شاهد من حديث رويفع بن ثابت، رواه البزار (ح: ٢٣١٦) إلا أنه لم يصح، كما ذكر الألباني في المصدر السابق.

- روى الطبراني وأبو الشيخ في التوبيخ عن حارثة بن النعمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث لازمات لأمتي الطيرة والحسد وسوء الظن" فقال رجل: وما يذهبن يا رسول الله ممن هن فيه قال صلى الله عليه وسلم: "إذا حسدت فاستغفر الله وإذا ظننت فلا تحقق وإذا تطيرت فامضِ".

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم: ٢٥٢٦. ويشهد له الآتي:

- أخرج عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "ثلاث لا يعجزهن ابن آدم: الطيرة وسوء الظن والحسد، قال: فينجيك من الطيرة ألا تعمل بها ويُنجِّيك من سوء الظن ألا تتكلم به وينجيك من الحسد ألا تبغي أخاك سوءا".(١). قال الحافظ في الفتح (٢٢٤/١٠): وهذا مرسل أو معضل لكن له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في الشعب، قلت: وهو الآتي:

- في الإنسان ثلاثة الطيرة والظن والحسد فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع ومخرجه من الظن أن لا يحقق ومخرجه من الحسد أن لا يبغي. وأخرجه أيضاً: ابن صصري في أماليه، والفردوس بلفظ: في المؤمن... ضعفهما الألباني في ضعيف الجامع (٣٩٩٣) و (٤٠٠٦) ويشهد له الآتي:

- ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة الحسد والظن والطيرة ألا أنبئكم بالمخرج منها إذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ وإذا تطيرت فامض. أخرجه (رستة في الإيمان) عن الحسن مرسلا.

وقال الألباني (ضعيف) انظر حديث رقم: ٢٥٢٧ في ضعيف الجامع.

- وأخرج الطبراني عن أبي الدرداء رفعه: "لن ينال الدرجات العلا من تَكهَّن أو استَقْسَم أو رجعَ من سفر تَطيُّراً".

قال المنذري في الترغيب (٣٤/٤) رواه الطبراني والبيهقي وأحد إسنادي الطبراني ثقات،

(١). المصنف (٤٣/١٠ رقم: ١٩٥٠٤) وأخرجه الخطابي في الغريب (٨٦/١) وقوام السنة في الترغيب (رقم: ٧٢٧م).

وقال الحافظ : ورجاله ثقات إلا أنني أظن أن فيه انقطاعا وله شاهد عن عمران بن حصين وأخرجه البزار في أثناء حديث بسند جيد.

– قال الحافظ : وأخرج ابن عدي بسند لين عن أبي هريرة رفعه : "إذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا" وقال الألباني : (ضعيف جداً) انظر حديث رقم : ٤٦٥ في ضعيف الجامع.

– روى عبد الرزاق في مصنفه (١٠/٤٠٤ رقم ١٩٥٠٥) عن ابن عباس إن مضيت فمتوكل وإن نكصت فمتطير.

– وتقدم أثر عبد الله بن عمرو بن العاص، بينه وبين كعب.

– وأخرجه البيهقي في الشعب موقوفاً عليه بلفظ : "من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل: اللهم لا طير إلا طيرك...".

ثامناً : قد يعتري الأنبياء بعض الأمور في نفوسهم وهي غير مخلة بالرسالة وبمقام النبوة، كما حصل مع موسى حينما ولى مدبراً و لم يعقب، فهذا من الخوف الجبلي الذي يعتري الإنسان.

والله سبحانه وتعالى قد أخبر عن نبيه صلى الله عليه وسلم في قوله ﴿ **وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره وإذاً لاتخذوك خليلاً. ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً** ﴾ [الإسراء : ٧٣ - ٧٤] فالتثبيت من الله على الحق هو الذي يصاحب النبي صلى الله عليه وسلم في جميع أحواله.

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه أنه ليغانّ على قلبه، فقال : "إنه لَيُغانُ على قلبي حتى أستغفر الله في اليوم سبعين مرة" والغين : الغيم، وغِينَتِ السماء تُغَانُ إذا أطبق عليها الغيم، وقيل : الغين شجر ملتف.

أراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر لأن قلبه أبدا كان مشغولا بالله تعالى، فإن عرَض له وقتاً ما عارضٌ بشَريّ يشغله من أمور الأمة والملة ومصالحهما عدّ ذلك ذنباً وتقصيراً فيفزع إلى الاستغفار. (النهاية ٣/٤٠٣).

تاسعاً : لو فرضاً أن أحداً احتج علينا بأن بعض الرواة رووه هكذا :(الطيرة شرك، ولكن الله يذهبه بالتوكل) و لم يرووا (وما منا إلا) فهذا دليل على أن اللفظة مدرجة.

فيقال : أكثر الرواة أثبتوا هذه اللفظة، ثم إن بعضاً ممن لم يذكرها في رواية ذكرها في رواية أخرى. كما هو مبين سابقاً.

ثم يقال : على فرض حذفها فهي مقدرة وجوباً، لأنه لا يصح معنى الشطر الثاني إلا بها، وهذا ظاهر عند التأمل، هذا من قِبل المعنى، وكذلك من قِبل اللفظ : فقوله :(يذهبه بالتوكل) غير راجع للطيرة قطعاً بل راجع لما يجده الإنسان في نفسه، لأن الطيرة لو ذهبت لما حصلت.

ويناسب ههنا أن أذكر فرقاً أورده العز بن عبد السلام بين الطيرة والتطير، فقال(١) : الفرق بين الطيرة والتطير أن التطير هو الظن السيء الذي في القلب، والطيرة هو الفعل المرتب على الظن السيء. انتهى.

عاشراً، وأخيراً: أورد الخطابي قول سليمان بن حرب، على وجه ليس فيه جزم، وذلك بقوله: (وكأنه قول ابن مسعود) فإذا كان سليمان بن حرب رحمه الله غير جازم في الأمر، وهو أول من تكلم في القضية، فكيف لنا أن نجزم نحن بذلك.

وبعد هذه الدراسة أسأل الله تعالى أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، وأن يجعلها صواباً إنه سميع مجيب الدعاء.

(١). نقله عنه صاحب عون المعبود (٥/٢٨٩) وذكر الفرق المناوي في الفيض من غير عزو لقائله.